مجلس الأمن

السنة التاسعة والسبعون

مؤقت

الجلسة 9538

الإثنين، 29 كانون الثاني/يناير 2024، الساعة 10/00

نيويورك

الرئيس	السيدة برودهيرست إستيفال	(فرنسا)
الأعضاء:	الاتحاد الروسي	السيدة زابولوتسكايا
	إكوادور	السيد مونتالفو سوسا
	الجزائر	السيد بن جامع
	جمهورية كوريا	السيد هوانغ
	سلوفينيا	السيد جبوغار
	سويسرا	السيدة شاندا
	سيراليون	السيد كانو
	الصين	السيد داي بنغ
	غيانا	السيدة رودريغيز – بيركيت
	مالطة	السيدة غات
	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	السيد ماكنتاير
	موزامبيق	السيد أفونسو
	الولايات المتحدة الأمريكية	السيد سيمونوف
	اليابان	السيدة شينو

جدول الأعمال

تقارير الأمين العام عن السودان وجنوب السودان

يتضمن هذا المحضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وسيطبع النص النهائي في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن. وينبغي ألا تُقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room AB-0928 (verbatimrecords@un.org). وسيعاد إصدار المحاضر المصوَّبة إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org).

افتُتِحت الجلسة الساعة 10/00.

إقرار جدول الأعمال

أُقرّ جدول الأعمال.

تقارير الأمين العام عن السودان وجنوب السودان

الرئيسة (*تكلمت بالفرنسية*): وفقا للمادة 37 من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، أدعو ممثل السودان إلى المشاركة في هذه الجلسة.

ووفقا للمادة 39 من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، أدعو السيد كريم خان، المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية، إلى المشاركة في هذه الجلسة.

يبدأ مجلس الأمن الآن نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

أعطي الكلمة للسيد خان.

السيد خان (*تكلم بالإنكليزية*): أشكركم، سيدتي الرئيسة، على إتاحة هذه الفرصة لي لتقديم إحاطة إلى مجلس الأمن مرة أخرى. وأود أيضا أن أعرب عن امتناني للممثل الدائم للسودان على حضوره جلسة المجلس هذه.

ولا يفوتني أن أنوه بحكومة تشاد والأمم المتحدة وأعرب عن امتناني الحقيقي لهما. فبفضل تعاون تشاد، أنا موجود على أراضيها في انجمينا. وبفضل مساعدة الأمم المتحدة، نحاول أن نمضي قدما معا للوفاء بالثقة والالتزام بإجراء تحقيقات مستقلة، وهو ما عهد به المجلس إلينا في القرار 1593 (2005). وأعتقد أن تقديم هذه الإحاطة من تشاد يعني الكثير بالنسبة للمجتمعات المحلية في دارفور. لقد عانت هذه المجتمعات كثيرا لفترة طويلة. وأتيحت لي الفرصة لزيارة المخيمات في تشاد للاستماع إلى روايات الأفراد الذين عانوا من صدمات نفسية وجروح جسدية. كما لم يتوقفوا عن الإعراب عن امتنانهم لتشاد التي وفرت لهم الملاذ بينما كانوا يفرون، حرفيا، للنجاة بحياتهم دون أي شيء سوى الملابس التي يرتدونها.

إن أحداث الأشهر الستة الماضية والأحداث التي يقع على عاتقي التزام بتقديم تقارير إلى المجلس عنها، جديرة بالقراءة المتأنية. وقد عرضتها في تقريري، الذي اطلع عليه الممثلون جميعا. لكن الحالة رهيبة بكل المقاييس. فواحد من كل ثلاثة من السكان في الأجزاء المتضررة من تشاد لاجئ من السودان. وهذا رقم ضخم. إنهم يصلون بمعدل أكبر من قدرة تشاد أو الأمم المتحدة على الاستجابة. وغالبا ما يدخلون البلد وهم مصابون بجروح، مما يسفر عن معدلات وفيات مرتفعة بشكل غير مقبول بأي مقياس معتاد. ونرى العديد من العواقب الأخرى للأحداث في دارفور. فالغطاء النباتي في تشاد يختفي بسرعة في المناطق المتضررة. ويبدو أن هناك انتشارا للأسلحة القادمة من دارفور والتي يجري تداولها في تشاد. وإمدادات الأرز تتضاءل. والموارد مستنزفة. وتعاني الكثير من البلدان المحيطة بتشاد والسودان من الهشاشة؛ وهي تواجه تحديات ومشاكل خاصة بها. ولذا، فإنني مضطر لأن أستنتج وأفيد بأن تقييمي هو أننا نقترب بسرعة من نقطة الانهيار، الأمر الذي يتطلب اهتمام المجلس الآن أكثر من أي وقت مضى في ضوء النزاع في السودان.

وقد تشرفت يوم أمس الأول بمقابلة الضحايا. وذهبت إلى فرشانا. وذهبت إلى منطقة عبور ادري. وجلست على الأرض مع رجال ونساء من مجتمعات محلية مختلفة للاستماع مباشرة إلى رواياتهم وما عانوه. وتكلمت مع إحدى الناجيات في فرشانا، وهي امرأة من دارفور شجاعة للغاية وأنيقة وجسورة. وأرى أنه من المناسب، بعد إذن المجلس، أن أقتبس هنا ما قالته، حيث كرر كلماتها كثيرون غيرها:

”لقد نزحتُ مرات ومرات خلال أحداث عام 2023. وأخيرا، نزحتُ إلى الجنينة. وبعد ذلك، هربتُ إلى ادري ثم انتقلت إلى فرشانا. وبعد ذلك، جئنا إلى هنا حفاة، والكثير منا بلا أمتعة. ولا نزال نشعر بالضغينة. فما زلنا نشعر بأننا لسنا بشرا، وكأننا أقل من البشر“.

وقص أحد الناجين الآخرين في ادري روايات مروعة عن العنف الجنسي، بما في ذلك مزاعم عن اغتصاب نساء من دارفور داخل مستودع تابع لبرنامج الأغذية العالمي في غرب دارفور. وشرح شخص آخر، وهو رجل، بوضوح كبير العداء الذي واجهوه. ويبدو أنهم

لم يكونوا أفرادا متورطين في نزاع بين طرفين، ولكن رواياتهم تفيد بأنهم كانوا مستهدفين. وقال الرجل "تعرضنا للإساءة اللفظية، وخاصة أبناء القبائل الأفريقية. وكانوا يسموننا 'أمباي'، وهي كلمة تعني ' السود '، وأُبلغنا بأنهم سيبيدوننا. وقالوا إن ' الحال يجب أن ينتهي بنا في تشاد كلاجئين "".

وتعلمون، سيدتي الرئيسة، وأعضاء المجلس الآخرون جيدا أن أعمال الاضطهاد والقتل والاغتصاب في هذه الظروف تشكل انتهاكات لنظام روما الأساسي. ولكنني أغتنم الفرصة أيضا للتأكيد على أن العنصرية والتمييز والاغتصاب والقتل والاضطهاد، كل ذلك يتعارض أيضا مع المبادئ الأساسية للإسلام التي تدعي مختلف أطراف النزاع التمسك بها. ولذلك، أعتقد أنه من المناسب التذكير بما يجب أن يربطنا معا ويحفزنا على تغيير المسار: فقد قال نبي الإسلام، النبي محمد، في خطبة الوداع الشهيرة إنه لا فضل لعربي على عجمي ولا عجمي على عربي؛ ولا لأبيض على أسود، ولا لأسود على أبيض إلا بالتقوى. وأشار إلى أن هذه الرسالة يجب أن تصل حتى إلى أولئك الذين لم يكونوا حاضرين في ذلك اليوم من عام 631 م.

إن ما ينص عليه نظام روما الأساسي من مبادئ وقانون، وهو ما نطبقه في المحكمة الجنائية الدولية، تراث مشترك للبشرية. وينتظم هذا التراث الثقافات والأديان والأعراق، والناس من مختلف المعتقدات والخلفيات، ويشكل الأرضية المشتركة لنا للمضي قدما. لقد كانت تلك الروح الجماعية، خط أساس السلوك المقبول هذا وأبسط الضمانات الأساسية، هي التي أجبرت المجلس على إحالة الحالة في دارفور إلى مكتبي بموجب القرار 1593 (2005). وبينما كنت أقود سيارتي مبتعدا عن بلدتَي فرشانا وادري، متفكرا في آراء الناس وملاحظاتهم وآلامهم وتوقعاتهم بالنسبة لأهل دارفور، الذين يعيشون في أبسط الظروف الأساسية، أعتقد أن ذلك أبرز بشكل صارخ واجبنا بألا نخذلهم وبأن نحقق لهم العدالة وألا نكتفي بالوعد بتحقيق العدالة الذي سمعوه لفترة طويلة جدا. والقصص التي سمعتها في تلك المخيمات، وأنا أجلس مع تلك المجتمعات، ليست حالات منعزلة، بل تكملها الاستقصاءات التي أجراها أبناء الشتات في بلدان أخرى بالمنطقة. وقد زرت 70 شخصا من أهالي دارفور والتقيت بهم في لندن قبل أسبوعين؛ وهم أيضا نشيطون جدا في هذا المجال للاستماع إلى تلك الروايات. لقد اقتُلع مجتمع بأسره واستُهدف على مدار سنوات طويلة، وهم قلقون حقا من أن العالم غافل عن معاناتهم. وهذا ما يشعرون به؛ وهذا ما أعربوا عنه. لقد اعتقدوا أنهم مجموعة صغيرة جدا وغير مرئية إلى حد كبير وأنهم غير مهمين بالمرة وفقراء جدا بحيث لا يمكن أن يشكلوا مسألة تثير حقا قلق المحكمة الجنائية الدولية أو المجتمع الدولي.

وعلى النحو المبين في تقريري إلى المجلس، فإن الفظائع المزعومة التي وقعت في الجنينة تشكل خطا مركزيا للتحقيقات التي يجريها مكتبي في الوقت الراهن ويمكنني أن أؤكد للمجلس أننا نجمع كما كبيرا جدا من المواد والمعلومات والأدلة ذات الصلة بتلك الجرائم تحديدا. ويتضح حجم النزاع وتداعياته الإنسانية المروعة من التحقيقات ومن التقارير العديدة للأمم المتحدة وغيرها من المنظمات التي تقوم بتوثيق وفهرسة المعلومات على أرض الواقع مع استمرار تدفق الناس، قوافل الناس، إلى تشاد والبلدان المجاورة.

إن موظفي وموظفات مكتبي يستمعون إلى أكثر الروايات ترويعا. والإحصاءات، بالطبع، معروفة جيدا: فقد نزح 7.1 ملايين شخص داخليا في السودان منذ نيسان/أبريل 2023. وفرّ 1,5 مليون شخص إلى البلدان المجاورة المحيطة بالسودان؛ وفرّ أكثر من 000 555 من أبناء دارفور إلى تشاد حتى كانون الأول/ديسمبر 2023 وحده؛ وعلى مدى الأشهر التسعة الماضية، لجأ ما بين 000 4 و 000 6 إلى مخيم فرشانا. واستقبل مركز عبور ادري، الذي زرته أيضا، 000 166 شخص. هذه أرقام، ويمكننا بالطبع أن نتوه في الأرقام. ولكنها ترمز إلى أفراد تمزقت حياتهم، ولكل منهم قصة حُزن وقصة معاناة، ولديهم توقعات كبيرة بأن يتمكن مجلس الأمن والدول الأعضاء في الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والمحكمة الجنائية الدولية، مجتمعين، من الوفاء بالوعود التي قطعناها مرارا وتكرارا.

ويحدوني الأمل في أن يكون هناك إدراك في المجتمع الدولي بأنه لا يمكن أن تبقى الأمور على حالها، بالمعنى السلبي. ولا يمكننا

أن نستمر في تطبيق القانون بطريقة مجزأة. إن التقيد بالقانون واجب يفرضه ميثاق الأمم المتحدة ويفرضه نظام روما الأساسي. وهو مفروض بموجب قرارات مجلس الأمن، بل تمليه أيضا المصلحة الذاتية، كما تُفهم بالشكل الصحيح. وأرى، بكل احترام، أنه يجبرنا على اتباع نهج مختلف تجاه المشكلة القديمة في دارفور لأننا نواجه خطر تفاقم الوضع واشتعاله على نطاق واسع. إن ما يحدث في دارفور أمر سيء بما فيه الكفاية، ولكن هناك خطر حقيقي من أن يتسع نطاقه لأقصى درجة. فمن ليبيا على البحر الأبيض المتوسط إلى أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى، ومن السودان على البحر الأحمر إلى المحيط الأطلسي، نرى عددا من المناطق يبدو فيها أن النزاع ينتصر على سيادة القانون ويطغى على أصوات أشد الفئات ضعفا، الذين لهم الحق في الحماية والذين لهم الحق في العيش في سلام والذين لهم، بالتأكيد، الحق في ألا يكونوا ضحايا لانتهاكات نظام روما الأساسي.

ولا يمكن للأوامر القضائية وأحكام المحاكم وحدها أن تحل المشكلة. سيكون من الرائع لو كان بوسعها ذلك. إن حل المشكلة يتطلب من مجلس الأمن، ومنظومة الأمم المتحدة بأكملها، والدول الأعضاء في المحكمة الجنائية الدولية والمجتمع الدولي بشكل عام ألا يغرق في وحل مشكلة مستعصية، بل أن يتوصل إلى حلول ابتكارية بغية التصدي للكارثة ومنع انتشار عدوى العنف على نطاق أوسع. ولكن حتى وسط الظلام، نرى شعلة أمل متوهجة قد تخترق الكآبة، ذلك اليأس الذي يشعر به الكثيرون. هذا ما يريده أهل دارفور. وهذا ما يتوقعونه وأعتقد أنه السبيل الوحيد للمضي قدما.

طرح أحد الرجال الذين قابلتهم في فرشانا سؤالا بليغا جدا وواجهت صعوبة في الإجابة عليه، وسأكرره إذا سمحتم لي.

وقال لي، نعم، إن الفريق كان في تشاد في تشرين الأول/أكتوبر وكانون الأول/ديسمبر وكانوا يفعلون كل هذه الأشياء – كانوا يجمعون الأدلة، ويبنون شراكات مع المجتمع المدني، ويحاولون الوصول إلى أي شخص يمد يد الدعم لأكثر الفئات ضعفا. لكنه سألني ما الذي جعلني أعتقد أن النتيجة ستكون مختلفة عما كانت عليه قبل 20 عاما؟

ويمكن للمرء أن يتخيل صعوبة الرد على ذلك السؤال البسيط والصادق جدا – ولكنه أساسي. لكن صعوبة التحدي والسياسات المعقدة التي قد تحيط بالحالة لا تقدم أي إجابة على حقوق الفرد أو حقوق المجتمع أو الالتزام بإنفاذ القانون الدولي، ولا يمكن أن تؤدي إلى الشلل والتقاعس على نطاق يؤدي إلى مثل هذه الإراقة للدماء والمعاناة الهائلة.

كما يتجسد سبب للأمل في محاكمة السيد علي كوشيب، المعروف أيضا باسم السيد عبد الرحمن، والتي هي معروضة حاليا على الدوائر الابتدائية للمحكمة الجنائية الدولية. ففي الفترة المشمولة بالتقرير الأخير، اختتم الممثلون القانونيون للضحايا مرافعاتهم، وبدأ الدفاع مرافعته، ويجري استدعاء شهود الدفاع. ولكننا نواجه الحقيقة البشعة التي لا مفر منها وهي أن فشل المجتمع الدولي في تنفيذ أوامر الاعتقال التي أصدرها قضاة مستقلون في المحكمة الجنائية الدولية قد عزز مناخ الإفلات من العقاب واندلاع العنف الذي بدأ في نيسان/أبريل ومستمر حتى اليوم. وبدون تحقيق العدالة فيما يتعلق بالفظائع السابقة، فإن الحقيقة التي لا مفر منها هي أننا نحكم على الجيل الحالي، وما لم نفعل شيئا الآن فإننا نحكم على الأجيال القادمة، بالمعاناة من نفس المصير. لا يمكن أن تكون حالة عرض للشريط وترجيعه وتكراره، عندما يكون الأشخاص الذين يرون الصور القبيحة هم الأكثر تضررا.

واستنادا إلى عمل مكتبي، فإن استنتاجي وتقييمي الواضحين هما أن هناك أسبابا للاعتقاد بأن جرائم نظام روما الأساسي تُرتكب حاليا في دارفور من قبل كل من القوات المسلحة السودانية وقوات الدعم السريع والجماعات التابعة لها. يتعين علينا بذل المزيد من الجهد – فماذا يعني ذلك؟ لقد عقدنا العديد من جلسات المجلس. أطلب مرة أخرى دعم المجلس وأطلب من السودان أن يمتثل بحسن نية للقرار 1593 (2005)، وأن يستجيب على النحو المناسب لطلبات الحصول على المعلومات والمساعدة، وأن يسمح للمحققين بدخول البلد. ويجب تحسين التعاون بشكل كبير وجوهري وهادف، على الرغم من التحديات الكبيرة التي تواجه السودان في الوقت الراهن. نحن لم نتلق قصاصة ورق واحدة من القوات المسلحة السودانية. لقد التقيت باللواء البرهان في

سبتمبر/أيلول 2023. وقد وعد بالتعاون مع المحكمة الجنائية الدولية، ولكن على الرغم من هذا الوعد لي، الذي قطعه لي وجها لوجه، وعلى الرغم من لجنة التحقيق التي كثيرا ما يتم الاستشهاد بها والتي تقول القوات المسلحة السودانية إنها أُنشئت لفهرسة أي مزاعم بارتكاب جرائم والتحقيق فيها، إلا أننا لم نتلق أي معلومات على الإطلاق. وحكومة السودان مستمرة في عدم الرد على 35 طلبا للمساعدة.

التطورات الإيجابية الوحيدة تمثلت أخيرا في قيام حكومة السودان بتعيين جهة تنسيق وإصدار تأشيرات دخول لمرة واحدة إلى السودان في كانون الأول/ديسمبر ثم في كانون الثاني/يناير بعد شهور عديدة من الطلبات – والتي هي بطبيعة الحال ليست تأشيرات الدخول المتعدد التي كنا نطلبها والتي ذكرتها في إحاطتي الأخيرة للمجلس (انظر S/PV.9375).

مهما كانت التحركات صغيرة فيما يتعلق بجهة التنسيق والتأشيرات فإنني أطلب من السودان وأطلب من المجلس أن يشجعا على تنفيذ القرار 1593 (2005) نصا وروحا بشكل أكثر سرعة وجدوى، وينطبق الشيء نفسه بالتأكيد على قوات الدعم السريع. في تشرين الثاني/نوفمبر، تلقينا أخيرا أسماء أفراد زعموا أنهم جزء من لجنة تحقيق، ولكن لم يتم كذلك إرسال قصاصة ورق أو ذرة معلومات من قوات الدعم السريع إلى المكتب، سواء فيما يتعلق بالادعاءات الموجهة ضد قوات الدعم السريع أو فيما يتعلق بأي مزاعم بشأن القوات المسلحة السودانية أو أي جهات مسلحة أخرى تابعة أو ذات صلة.

ومن خلال أي تحليل، لا يمكن تخفيف الالتزام بالامتثال للقانون الدولي الإنساني ليصبح تعويذة طقسية يمكن التلفظ بها بإيجاز للتظاهر بأن طرفا في نزاع ما يمتثل لسيادة القانون أو لتوجيه أصابع الاتهام إلى طرف آخر على انتهاكات للقانون الدولي الإنساني دون بذل جهد لتطبيق تلك الالتزامات القانونية الأساسية بإخلاص وبشكل هادف لحماية أكثر الفئات ضعفا.

أدعو مرة أخرى جميع الأطراف المنخرطة في النزاع إلى أن تحيل إلى مكتبي دون تأخير المعلومات ذات الصلة بتحقيقاتنا، بما في ذلك ما يتعلق بالأحداث التي تقع اليوم والتي اندلعت أيضا في نيسان/أبريل 2023. كما أدعو أطراف النزاع إلى الاستجابة بشكل مجد لطلبات المساعدة التي أحالها إليها فريق الدفاع عن السيد عبد الرحمن، المعروف باسم السيد علي كوشيب. لقد كنت صادقا جدا. لقد حثثت الدفاع مرارا – وحثه مكتبي – على التماس المساعدة من مكتبي لتيسير تحقيقات الدفاع. واليوم أكرر ذلك العرض وأحث الدفاع على قبول العرض. لذلك، ولكي نحقق التوقعات، يتطلب هذا الأمر دعم المجلس ودعم جميع الأطراف الفاعلة.

لقد شوهدت مقاربات جديدة في الفترة الماضية وتمكنا من جمع الأدلة والمعلومات من مصادر أخرى، على الرغم من كل الصعوبات التي أشرت إليها في السودان. ويسرني أن أبلغكم بأنه أُحرز تقدم في قضية السيد عمر البشير والسيد حسين والسيد هارون، التي تلقينا فيها أدلة تزيد من تعزيز تلك القضايا بالذات. العواقب أكبر من أن نستسلم أو نشعر بالتعب. في رأيي المتواضع وفي تحليلي المدروس، يتعين علينا أن نجد سبيلا لكسر حلقة العنف والتمسك بقوة إحالة مجلس الأمن نفسها والنتيجة التي تفيد بأن الأحداث في دارفور تهدد السلم والأمن الدوليين. كم كان المجلس محقا، لأننا نرى أن الإخفاق في فهم عدم احتمال الإفلات من العقاب في دارفور قد سمح لحديقة السودان بأن تمتلئ بالأعشاب الضارة، وهناك خطر حقيقي من انتشار تلك الأعشاب المتشابكة إلى بلدان أخرى في المنطقة.

إن العالم بطبيعة الحال يواجه حاليا جائحة من اللاإنسانية، ونرى في جميع أنحاء العالم ما يمكن أن يبدو دون شك أنه زيادة بلا هوادة في العنف ومزيد من المعاناة. ولكنني أؤمن إيمانا صادقا بأنه حتى في هذه اللحظة العصيبة فإن للقانون الدولي دورا يؤديه وأنه يجب علينا أن نجد طريقة لجعله فعالا لمن هم في أمس الحاجة إليه. إما أن المبادئ الأساسية لميثاق الأمم المتحدة، وأولوية مجلس الأمن في صون السلم والأمن الدوليين، ومبادئ نورمبرغ، والولاية القضائية لنظام روما الأساسي التي أشار إليها المجلس لها معنى للجميع، في كل مكان، أو أنها لا معنى لها على الإطلاق. نحن نتفقد الكرة الأرضية

في الوقت الحالي ونرى وجود حاجة ماسة إلى المساواة في المعاملة. ويجب أن تكون مظلة الحماية والعدالة فعالة لمن هم في دارفور بنفس القدر من الفعالية بالنسبة لمن هم في أماكن أخرى من العالم، وهذا هو التحدي الذي نواجهه. وتلك هي مسؤوليتنا الجماعية. ونبذل كل جهد ممكن للعمل مع أعضاء المجلس والمنظمات الإقليمية والمجتمع المدني والسودان وتشاد وأي جهة أخرى حتى نتمكن من ضمان وضع حد للإفلات من العقاب والاتجاه نحو تحقيق العدالة وندرك أنه ما لم نحقق المساءلة، ستندلع دورات جديدة من العنف وسنشهد المزيد من انعدام الأمن وعدم الاستقرار في جميع أنحاء العالم. وفي ظل اندلاع النزاعات في أجزاء أخرى من العالم، هناك خطر حقيقي يخشاه العديد من سكان دارفور – أن تصبح محنتهم والحالة في دارفور من الفظائع المنسية. وإذا حدث ذلك، فستكون هذه هي المرة الثانية التي يتعرض فيها سكان دارفور للخذلان وتكون البشرية جمعاء قد فشلت في مهمتها. ويجب ألا ندخر جهدا بشكل جماعي لتفادي ذلك.

الرئيسة (*تكلمت بالإنكليزية*): أشكر المدعي العام خان على إحاطته.

أعطي الكلمة الآن لأعضاء المجلس الذين يرغبون في الإدلاء ببيانات.

السيدة شينو (اليابان) (*تكلمت بالإنكليزية*): أود بداية أن أشكر المدعي العام خان على تقديم التقرير الثامن والثلاثين عن الحالة في دارفور ومشاطرتنا ما رآه واختبره مباشرة في الميدان، ليس في دارفور فحسب، بل وفي غيرها من المناطق المتضررة، بما فيها تشاد.

إن دور المحكمة الجنائية الدولية يكتسي أهمية أكثر من أي وقت مضى في هذا الوقت الذي نواجه فيه تصاعدا في الأعمال العدائية والأزمات الإنسانية في مختلف أنحاء العالم. وتشكّل كفالة سيادة القانون شرطا أساسيا لحماية الكرامة الإنسانية التي يجب، كما قال المدعي العام، احترامها على قدم المساواة في كل مكان ومن أجل الجميع. وتحقيقا لتلك الغاية، تؤكد اليابان من جديد دعمها الثابت للمحكمة الجنائية الدولية ومكتب المدعي العام. ونحن ملتزمون بمكافحة الإفلات من العقاب على أخطر الجرائم وفق تصنيف القانون الدولي. وتشعر اليابان بقلق بالغ إزاء النطاق الكارثي المبلغ عنه للنزاع الحالي في السودان وما يترتب عنه من عواقب إنسانية وخيمة. وتبعث التقارير التي تفيد بوقوع هجمات ذات دوافع عرقية وأعمال عنف جنسي وجنساني ونزوح أعداد هائلة من السكان على القلق. وتدعو اليابان بقوة جميع الأطراف في السودان إلى وقف العنف فورا والتقيد بالقانون الدولي الإنساني لكفالة سلامة المدنيين واحترام عملية العدالة وسيادة القانون. فمن دون العدالة، لن يتحقق السلام الدائم في المنطقة. وفي هذا السياق، نرحب بالجهود التي يبذلها مكتب المدعي العام للتحقيق في الأعمال العدائية الحالية، تمشيا مع طلب مجلس الأمن الوارد في القرار 1593 (2005).

وفيما يتعلق بالأنشطة التي اضطلعت بها المحكمة خلال الفترة المشمولة بالتقرير، يساورنا القلق من أن تصاعد العنف في السودان يعوق أنشطة المدعي العام. ويكتسي التعاون من جانب حكومة السودان أهمية حاسمة في تلك العملية. ومما يثير القلق، على وجه الخصوص، أن بعض المشتبه فيهم بموجب مذكرات توقيف صادرة عن المحكمة الجنائية الدولية لا يزالوا فارين من العدالة. وندعو حكومة السودان إلى التعاون الكامل مع المحكمة الجنائية الدولية وفقا للقرار 1593 (2005) من خلال إصدار الوثائق اللازمة والرد على النحو المناسب على استفسارات المحكمة الجنائية الدولية. وفي مواجهة تلك التحديات، تجدر الإشارة إلى الجهود المتواصلة التي تبذلها المحكمة الجنائية الدولية لإحراز تقدم في محاكمة السيد محمد علي عبد الرحمن. فيجب ألا يفلت المسؤولون عن الفظائع من العقاب. وينبغي ألا ننسى أبدا أعمال العنف التي وقعت في السودان في أوائل القرن الحادي والعشرين لأن المساءلة عن فظائع الماضي أساسية لمنع ارتكاب المزيد من الجرائم الدولية وتحقيق السلام الدائم في السودان. ومما يبعث على التفاؤل أيضا أن نعلم أن مكتب المدعي العام يعمل مع المجتمع المدني في المنطقة المجاورة، لا سيما تشاد، وأنه يواصل جمع الأدلة اللازمة لتحقيق العدالة.

وتواصل اليابان دعمها لأنشطة المحكمة الصادر بشأنها تكليف عن مجلس الأمن. وتدل الزيارة الأخيرة التي قامت بها وزيرة الخارجية

كاميكاوا إلى المحكمة الجنائية الدولية هذا الشهر على ثقتنا بالمحكمة وتوقعنا منها أن تضطلع بدور حاسم في تعزيز سيادة القانون لإنهاء الإفلات من العقاب وكفالة الكرامة الإنسانية. وتُظهر مساهمات اليابان المستمرة بالموارد المالية والبشرية التزامها القوي بكفالة تمكن المحكمة الجنائية الدولية من إنجاز ولايتها، استنادا إلى القرار 1593 (2005).

السيدة شاندا (سويسرا) (*تكلمت بالفرنسية*): تشكر سويسرا المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية، السيد كريم خان، على عرضه تقريره الثامن والثلاثين عن الحالة في دارفور. ونرحب بمشاركة ممثل السودان في هذه الجلسة.

بينما نجتمع هنا اليوم، لا يزال القتال مستعرا في السودان دون أي علامة على التراجع، مما يؤثر تأثيرا كارثيا على السكان المدنيين. فقد نزح الملايين من الأشخاص. ويعتمد حوالي 25 مليون شخص على المساعدات الإنسانية. وتثير الادعاءات العديدة الواردة في التقرير بشأن أعمال العنف الجنساني والعنف ضد الأطفال القلق بشكل خاص. وكما يؤكد المدعي العام في تقريره، فإن من مسؤوليتنا جميعا أن نكفل اتخاذ تدابير ملموسة ومحددة الأهداف لحماية أشد الفئات ضعفا في دارفور عندما تُرتكب جرائم حرب وجرائم ضد إنسانية وإبادة جماعية، والتي تشكل خطا أحمر، أو عندما يُحتمل ارتكابها. ونكرر نداءنا العاجل إلى الأطراف لوقف الأعمال العدائية فورا والامتثال لالتزاماتها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني.

وفي هذا الصدد، نرحب بقرار المدعي العام التحقيق في حوادث الأعمال العدائية الحالية، كما نشكره على العمل الذي يضطلع به مكتبه على الرغم من الحالة الأمنية المثيرة للقلق. ويتحتم على المجتمع الدولي، لا سيما نظام العدالة الدولية، ألا يغفل عن التطورات المفزعة في السودان. ونكرر دعوتنا إلى السلطات السودانية وقوات الدعم السريع للامتثال لالتزامهما بالتعاون مع المحكمة، عملا بالقرار 1593 (2995)، للسماح للمحكمة بتنفيذ ولايتها بفعالية، بما في ذلك على وجه الخصوص إتاحة إمكانية الوصول إلى ما يلزم من وثائق وشهود ومناطق خاضعة لسيطرتها حيثما تسمح الحالة بذلك. ونرحب بتعيين السلطات السودانية لجهة تنسيق جديد ومنحها التأشيرات لبعثة مقبلة. ونأمل أن تعزز تلك الخطوات الهامة التعاون مع المحكمة الجنائية الدولية. ونرحب بالتعاون القوي بين مكتب المدعي العام والبلدان الثالثة والعديد من منظمات المجتمع المدني السودانية التي تشارك بنشاط في تحقيق العدالة للضحايا. ونعرب عن امتنانا لمن يواصلون المخاطرة بحياتهم في سبيل توثيق الحقائق على أرض الواقع.

وفي هذا الصدد، نرحب ببدء عمل البعثة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق في السودان، التي أنشأها مجلس حقوق الإنسان. وتدعم سويسرا أيضا الجهود التي تبذلها المحكمة في مجال الرقمنة، بما في ذلك من خلال إطلاق منصة رقمية. فمن خلال الاستفادة من التكنولوجيات الجديدة، مع الحفاظ في الوقت نفسه على نزاهتها، سيمكن للمحكمة أن تؤدي عملها بأقصى قدر من الكفاءة. وتتابع سويسرا باهتمام كبير محاكمة السيد علي عبد الرحمن وترحب بسرعة الإجراءات والدور المحوري الممنوح للضحايا والشهود.

لقد ذكّرنا المدعي العام للتو بما أكده المفوض السامي لحقوق الإنسان بحكمة في العام الماضي من أن الإفلات من العقاب في الماضي في دارفور قد أجج دورة العنف الحالية. ولا بد من محاسبة مرتكبي الجرائم الخطيرة من أجل كسر هذه الحلقة المفرغة. وتود سويسرا أن تؤكد من جديد عزمها على مكافحة الإفلات من العقاب ودعمها الثابت للمحكمة كونها هيئة قضائية مستقلة مسؤولة عن التحقيق في أخطر الجرائم التي تضر بالمجتمع الدولي بأسره. إنها تمثل منارة أمل للضحايا وتستحق دعمنا الكامل.

السيد سيمونوف (الولايات المتحدة الأمريكية) (*تكلم بالإنكليزية*): أشكر المدعي العام خان على التقرير والإحاطة التي قدمها إلى مجلس الأمن اليوم بشأن تحقيقات ومحاكمات المحكمة الجنائية الدولية الجارية فيما يتعلق بالحالة في دارفور.

بدأت المحكمة، قبل عشرين عاما، تتلقى تقارير عن أنماط متشابهة جدا من العنف في دارفور، عندما اختار الرئيس السابق البشير مكافحة التمرد من خلال العقاب الجماعي للقبائل. ولأن بعض

الجهات الفاعلة نفسها، التي لم تعاقب أبدا على دورها في الفظائع، ترتكب جرائم على بعض نفس المجموعات القبلية التي كانت ضحية للإبادة الجماعية قبل 20 عاما، بينما تستغل الانقسامات العرقية والمظالم التي لم تحل والتي تفاقمت بسبب عقود من النزاع لحشد الدعم للقتال الحالي. إننا نرى قوات الدعم السريع تنشر نفس أساليب العنف التي أدناها في أوائل عام 2000 – الهجمات المميتة على المدنيين على أسس عرقية والعنف الجنسي على نطاق واسع وحرق ونهب القرى. وكذلك من سمات العنف في الماضي، قصف القوات المسلحة السودانية في الخرطوم وعبر دارفور وفي العديد من المناطق الأخرى يعرض المدنيين للمزيد من المخاطر.

وفي جميع أنحاء السودان اليوم، أدت الغارات الجوية والقصف وعرقلة المعونة الإنسانية إلى وقوع إصابات مدمرة في صفوف المدنيين وتزايد الأزمة الإنسانية وأزمة التشرد وتدمير الهياكل الأساسية. وتعكس الهجمات الموجهة عرقيا التي تشنها قوات الدعم السريع والميليشيات المتحالفة معها في دارفور صدى الإبادة الجماعية التي بدأت قبل أكثر من 20 عاما. إن التقارير مروعة: قوات الدعم السريع والميليشيات العربية التابعة لها تستهدف الجماعات غير العربية، ولا سيما المساليت، وهجمات على المجتمعات ومواقع المشردين داخليا؛ وقوات الدعم السريع والقوات المتحالفة معها تدخل المجتمعات وتطارد الرجال والفتيان وتطلق النار على الناس الفارين من منازلهم وتسرق كل شيء ذي قيمة بينما تحرق الباقي. وقد أودت الهجمات التي وقعت في الجنينة وأردمتا وحدهما بحياة الآلاف، معظمهم من المساليت المدنيين. وعلى الرغم من أن البعض تمكن من الفرار إلى بر الأمان، فإن الشوارع اختنقت بجثث الذين لم يتمكنوا من الفرار.

إن العنف الجنسي المتعمد والمنهجي الذي ارتكب ضد النساء والفتيات في جميع أنحاء السودان إهانة لإنسانيتنا المشتركة. وفي جميع أنحاء دارفور وفي الخرطوم وفي العديد من المدن والقرى الأخرى، تشير التقارير إلى أن النساء والفتيات يتعرضن للهجوم في منازلهن أو يختطفن من الشوارع ويتعرضن للاغتصاب والاغتصاب الجماعي. وقد شاهد شهود عيان نساء وفتيات مكبلات الأيدي على ظهور شاحنات ينقلن إلى دارفور. وتتطلب هذه الحالة المريعة، بالإضافة إلى العدالة، إمكانية حصول الناجيات الفوري وغير المقيد والمستدام على الخدمات الطبية والنفسية الاجتماعية الحيوية.

أعلن الوزير بلينكن، في كانون الأول/ديسمبر، تصميمه على أن قوات الدعم السريع والميليشيات المتحالفة معها مسؤولة عن جرائم ضد الإنسانية – وفي دارفور – عن التطهير العرقي، وأن أفرادا من قوات الدعم السريع والقوات المسلحة السودانية ارتكبوا جرائم حرب. وبالنظر إلى هذه الحالة، نقدر أن هذه الحالة تمثل أولوية لمكتب المدعي العام. ونرحب كذلك بالخطوات الملموسة التي يتخذها المكتب للنهوض بالمساءلة، على النحو المبين في التقرير، بما في ذلك بإنشاء فريق متخصص من الخبراء والموظفين لدارفور، والقيام بزيارات متعددة إلى المنطقة لجمع الأدلة والتواصل مع الضحايا وتعميق مشاركة المكتب مع منظمات المجتمع المدني السوداني والخبراء.

إن الفظائع ليست العواقب الحتمية للحروب، بل هي نتيجة لخيارات اتخذها القادة، بما في ذلك تجاهل التزاماتهم بموجب القانون الدولي. والمحكمة الجنائية الدولية أداة حاسمة في الكفاح المستمر ضد الإفلات من العقاب. وفي تموز/يوليه، رحبنا بإعلان المدعي العام أن الجرائم الفظيعة التي ارتكبت خلال القتال الحالي قد تخضع للتحقيق والمحاكمة. كما إننا نواصل دعمنا الطويل الأمد للمساءلة في القضايا القائمة المعروضة على المحكمة، بما في ذلك ما يتعلق بالمحاكمة الجارية لقائد الجنجويد السابق عبد الرحمن والهاربين من العدالة.

وفي ذلك السياق، أعلنت الولايات المتحدة اليوم أنها أدرجت أحمد هارون، وزير الدولة السابق للشؤون الداخلية في عهد البشير، في إطار برنامجنا لمكافأة جرائم الحرب. ومن خلال البرنامج، يمكن للولايات المتحدة أن تدفع مكافأة تصل إلى 5 ملايين دولار للحصول على معلومات تؤدي إلى اعتقال هارون أو نقله أو إدانته بارتكاب جرائم حرب أو جرائم ضد الإنسانية أمام المحكمة الجنائية الدولية. وندعو جميع الدول إلى التعاون مع المحكمة الجنائية الدولية بشأن المشتبه بهم الذين صدرت بحقهم أوامر اعتقال. ويجب على السلطات

السودانية أن تسمح لفرق المحكمة الجنائية الدولية بالسفر داخل البلد والاستجابة للطلبات المعلقة للحصول على الأدلة وغيرها من المعلومات والمساعدة، بما في ذلك بتوفير إمكانية الوصول من دون عوائق إلى الشهود الرئيسيين والاستجابة لطلب المكتب للحصول على معلومات فيما يتعلق بمكان وجود البشير وهارون وعبد الرحيم محمد حسين.

وختاما، فإن السعي إلى تحقيق السلام والعدالة في السودان سيتطلب جهودا مخلصة من المجتمع الدولي بأسره، نظرا لحجم العنف الذي أطلقته القوات المسلحة السودانية وقوات الدعم السريع في جميع أنحاء البلد. فلنعمل على وجه الاستعجال لوضع حد للإفلات من العقاب الذي يولد المزيد من العنف، والتصدي للأزمة الإنسانية، ودعم الشعب السوداني وتطلعاته إلى مستقبل سلمي.

السيد داي بنغ (الصين) (*تكلم بالصينية*): لقد استمعت باهتمام إلى الإحاطة التي قدمها المدعي العام كريم خان، وأرحب بحضور الممثل الدائم للسودان في جلسة اليوم.

أحطنا علما بتقرير المحكمة الجنائية الدولية. لقد أحيلت القضايا ذات الصلة المعروضة حاليا على المحكمة الجنائية الدولية في عام 2005. وينبغي للمحكمة أن تواصل التقيد الصارم بمبدأ التكامل، على النحو المنصوص عليه في نظام روما الأساسي وأن تحافظ على استقلالها وموضوعيتها وحيادها وأن تحترم تماما السيادة القضائية للسودان وآرائه المعقولة وأن تظل على اتصال وتعاون وثيقين مع السودان.

إن استعادة الأوضاع الطبيعية والنظام في السودان شرط أساسي لضمان العدالة القضائية. إن النزاع الحالي الذي طال أمده في السودان يفاقم معاناة المدنيين والأزمات الإنسانية، وهو أمر يدمي القلب. وقد أحاطت الصين علما بجهود المساعي الحميدة التي يبذلها الاتحاد الأفريقي والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية وغيرهما من المنظمات الإقليمية وتؤيد تعزيز الاتصال بين المنظمات الإقليمية والسلطات السودانية بغية تشجيع وقف إطلاق النار ووقف الأعمال العدائية في أقرب وقت ممكن وحماية سيادة السودان وأمنه وسلامته الإقليمية.

وينبغي للمحكمة الجنائية الدولية أن تركز، في اضطلاعها بعملها بشأن هذه الحالة، على الصورة العامة للسلام والاستقرار في السودان وأن تضطلع بدور بناء في ضمان تسوية قويمة لمسألة السودان. إن لمسألة دارفور تاريخ طويل، بنزاعات معقدة مختلفة بين مختلف القبائل والمجتمعات. وقد جعل النزاع في السودان الحالة في دارفور أكثر هشاشة. فينبغي للمحكمة الجنائية الدولية أن تظل حذرة في التعامل مع القضايا ذات الصلة وأن تسهم في تخفيف حدة الحالة في دارفور وأن تتجنب تفاقم العداوات والخلافات.

وتؤيد الصين صون السلم والأمن الدوليين بالمعاقبة على أخطر الجرائم الدولية. وينبغي لمؤسسات العدالة الجنائية الدولية أن تؤدي مهامها وأن تمارس سلطتها، في مواجهة الأزمات الكبرى والبؤر الإقليمية الساخنة التي تثير قلقا بالغا لدى المجتمع الدولي، وفقا للقانون وأن تطبق القانون الدولي على قدم المساواة وبشكل موحد وأن تمتنع عن التسييس وازدواجية المعايير وأن تدعم بفعالية الإنصاف والعدالة الدوليين.

وأود أن أختتم بياني بالتأكيد مجددا على أن موقف الصين من المحكمة الجنائية الدولية لم يتغير.

السيد مونتالفو سوسا (إكوادور) (*تكلم بالإسبانية*): أود أن أبدأ بالترحيب بمشاركة ممثل السودان في هذه الجلسة. وأشكر المدعي العام خان على عرضه التقرير وعلى إحاطته صباح هذا اليوم.

لقد كان الاستماع إلى تلك الإحاطة بمثابة تذكير لنا بأن المساءلة في سياق الحالة في السودان وعواقبها الأمنية والإنسانية هي أحد العناصر التي لا غنى عنها للسلام والاستقرار. وأود أن أشير في بياني إلى ثلاثة عناصر من التقرير.

أولا، على الرغم من تدهور الحالة الأمنية في السودان، يعرب وفد بلدي عن تقديره للجهود التي يبذلها مكتب المدعي العام لمواصلة تنفيذ استراتيجية التحقيق والمقاضاة. وترحب إكوادور بإدراج مسار جديد للتحقيق في الجرائم التي يُزعم ارتكابها منذ اندلاع الأعمال العدائية

في نيسان/أبريل 2023. ويجب أن تدرك أطراف النزاع أن انتهاكات القانون الدولي الإنساني لا يمكن أن تمر دون عواقب وأن كل من يرتكب هذه الانتهاكات يجب أن يمثل أمام العدالة.

ثانيا، يلاحظ وفد بلدي باهتمام التقدم المحرز في المحاكمة في قضية المدعي العام ضد علي محمد علي عبد الرحمن، فضلا عن احتمالات الانتهاء منها خلال النصف الأول من عام 2024. فهذه هي القضية الأولى المعروضة على المحكمة فيما يتعلق بالحالة في دارفور والأولى التي تنشأ عن إحالة من مجلس الأمن. ولذلك، فإن اختتامها يكتسي أهمية خاصة. وبالمثل، تؤيد إكوادور الجهود التي يبذلها مكتب المدعي العام لتحديد أماكن وجود الجناة الذين ما زالوا طلقاء، بمن فيهم السيد البشير والسيد باندا. ويدعو وفد بلدي بكل احترام حكومة السودان إلى الاستجابة لطلبات الحصول على معلومات بشأن أماكن وجودهم.

ثالثا، تؤكد الإحاطة أن تقدما قد أحرز في التحقيقات بفضل تعاون دول ثالثة والمنظمات غير الحكومية. وعلى الرغم من أن إكوادور تؤيد تلك المبادرات، فإننا نعتقد أنه يجب التشديد على أن تعاون حكومة السودان أساسي في الوفاء بولاية مكتب المدعي العام. وفي هذا السياق، فإن تعيين حكومة السودان لجهة تنسيق جديدة تطور إيجابي، وسييسر على فريق من مكتب المدعي العام أمورا عدة، منها زيارة البلد في الأشهر المقبلة. ويجب تيسير هذه الزيارات. وعلاوة على ذلك، من المهم أن تعالج السلطات السودانية طلبات المساعدة الـ 35 المعلقة.

في الختام، أود أن أؤكد مجددا دعم إكوادور للمحكمة الجنائية الدولية، وهي إحدى الأدوات الرئيسية، تمشيا مع مبدأ التكامل، في مكافحة ما وصفه الأمين العام في بيان أدلى به مؤخرا في المنتدى الاقتصادي العالمي في دافوس بأنه وباء الإفلات من العقاب.

السيدة غات (مالطة) (*تكلمت بالإنكليزية*): أشكر المدعي العام خان وفريقه على عرض هذا التقرير عن الحالة في دارفور وعلى الالتزام بالسعي إلى تحقيق العدالة. ونرحب أيضا بالممثل الدائم للسودان في جلسة اليوم.

تكرر مالطة إدانتها القوية للقتال الدائر بين القوات المسلحة السودانية وقوات الدعم السريع والمليشيات التابعة لكل منها. ونشجب العنف والخسائر التي لا يمكن تعويضها في الأرواح البشرية في دارفور وفي جميع أنحاء البلد، فضلا عن انتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، وندعو إلى حماية المدنيين.

وإذ نكرر دعوتنا إلى وقف إطلاق النار والعودة في نهاية المطاف إلى عملية الانتقال السياسي، فإننا نؤيد تعزيز التنسيق بين مبادرات الوساطة الإقليمية ودون الإقليمية، والتي ستكملها جهود المبعوث الشخصي للأمين العام للسودان المعين مؤخرا، السيد لعمامرة، والمجلس. ونؤكد دعمنا الثابت للشعب السوداني وتضامننا معه.

لا تزال المساءلة ضرورية لإنهاء دورة العنف. ويجب بذل الجهود لتعزيز تدابير المساءلة عن جميع الجرائم الفظيعة في جميع أنحاء السودان. ونشيد بجهود المدعي العام للإسراع بالتحقيقات فيما يتعلق بالجرائم المرتكبة في دارفور كجزء من الأعمال القتالية الحالية، ولا سيما الجرائم المرتكبة في الجنينة، من خلال نشر بعثات التحقيق في الميدان وإجراء تحقيقات وتحليلات مستفيضة باستخدام المصادر المفتوحة.

إن الجهود الرامية إلى تسخير الشراكات، ولا سيما مع الجهات الفاعلة في المجتمع المدني ومجموعات الضحايا، ضرورية وتسهم في تمكين الضحايا والشهود والمجتمعات المتضررة. ويجب أيضا مواصلة إحراز تقدم فيما يتعلق بالعناصر الأساسية لاستراتيجية الحالة في دارفور، التي جرى توضيحها في الإحاطات السابقة، بما في ذلك المحاكمة في قضية عبد الرحمن. ومن الضروري التأكد من استمرار التحقيقات والملاحقات القضائية بلا هوادة.

وبينما نشيد بالدول التي تتعاون مع المحكمة، بما في ذلك السلطات التشادية ولجنة شؤون اللاجئين في تشاد، نشجع السلطات السودانية على مواصلة التقيد بالتزاماتها بموجب القرار 1593 (2005). ويشكل تعيين جهة التنسيق الجديدة وإصدار التأشيرات خطوتين إيجابيتين ونأمل أن يُترجم ذلك إلى تنفيذ طلبات المساعدة وتوفير إمكانية الحصول على الأدلة المستندية.

ومن الضروري إعطاء الأولوية للتحقيقات التي تتصدى لجرائم العنف الجنسي والجنساني في جميع الحالات، بما في ذلك دارفور. ويجب أن يؤدي الالتزام بالسعي إلى المساءلة عن الجرائم الجنسية والجنسانية إلى تعزيز تطبيق التحليل الجنساني وكفالة صدور أحكام جديدة بالإدانة. وفي هذا الصدد، نرحب بالتحديث الأخير لسياسة المكتب بشأن الجرائم الجنسية والجنسانية.

ونشدد على الحاجة الملحة إلى تزويد الناجين من العنف الجنسي بإمكانية الحصول على الرعاية الطبية المتكاملة، بما في ذلك الرعاية الصحية الجنسية والإنجابية والدعم النفسي والاجتماعي والمساعدة القانونية وإعادة الإدماج والوقاية المجتمعية، تمشيا مع نهج يركز على الناجين ويراعي آثار الصدمات.

ونغتنم هذه الفرصة لتكريم النساء والمنظمات التي تقودها النساء في الخطوط الأمامية للنضال لدعم الناجين ومحاسبة الجناة، فضلا عن قيادة الجهود المدنية والمبادرات المناهضة للحرب والمبادرات الإنسانية، في سياق الأعمال العدائية الحالية. ويجب على أطراف النزاع في السودان أن تتحمل المسؤولية الكاملة عن منع جميع أشكال العنف الجنسي والجنساني والتصدي لها ويجب أن تصدر أوامر قيادية واضحة تحظرها.

ونشير أيضا إلى العمل الأوسع نطاقا الذي تقوم به المحكمة الجنائية الدولية، ولا سيما إطلاق سياسة جديدة بشأن الأطفال للمساعدة في معالجة تمثيلهم الناقص تاريخيا وعدم مشاركتهم في عمليات العدالة الجنائية الدولية. ونشيد بالجهود التي تسعى إلى اتباع نهج متعدد الجوانب يراعي الطفل ويركز على الناجين في التحقيقات والملاحقات القضائية. فهي تساعد على تحسين فهم طرق استهداف الأطفال وتأثرهم بالجرائم المنصوص عليها في نظام روما الأساسي. وفي حالات مثل السودان، تكون هذه السياسات ضرورية.

إن هدفنا الجماعي هنا هو ضمان سلام دائم ومستدام في السودان، وهو ما لا يمكن تحقيقه إلا إذا تحققت العدالة للضحايا والناجين من الجرائم الفظيعة. وتكرر مالطة دعمها الثابت للمحكمة الجنائية الدولية في جميع جهودها الرامية إلى تحقيق المساءلة.

السيد أفونسو (موزامبيق) (*تكلم بالإنكليزية*): تود موزامبيق أن تشكر السيد كريم أحمد خان، المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية، على إحاطته الهامة. وننوه بحضور الممثل الدائم للسودان في جلسة اليوم.

إن الحالة في دارفور تثير قلقا بالغا لدى المجلس. فقد نزح ملايين الأشخاص، وهم بحاجة إلى المساعدة الإنسانية والحماية. وقُتل آلاف المدنيين وتعرض كثيرون آخرون للفظائع. ويجب محاسبة مرتكبي جميع تلك الجرائم. وفي هذا الصدد، ترحب موزامبيق بالتقرير الذي عرضه المدعي العام للتو عن تنفيذ القرار 1593 (2005). ونحيط علما بالتقدم المحرز، في إطار الاستراتيجية المبينة، فيما يتعلق بمسارات التحقيق المحددة، لا سيما في سياق الأعمال العدائية الحالية في دارفور، خاصة منذ تصاعد العنف في البلاد في نيسان/أبريل 2023.

وإذ ندرك خطورة الحالة في الميدان، نكرر دعوتنا إلى أطراف النزاع للامتثال الكامل للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان في جميع الأوقات. ونود أن نؤكد ضرورة تنفيذ اتفاق جوبا للسلام والخطة الوطنية لحماية المدنيين في دارفور. ويؤكد اتفاق جوبا من جديد بوضوح أهمية العدالة المستقلة والنزيهة والمساءلة وحماية حقوق الإنسان في عملية السلام في السودان.

تتعرّض الجهود الرامية إلى تحقيق العدالة للشعب السوداني للخطر بسبب الحالة السياسية والأمنية والإنسانية المتردية السائدة حاليا في السودان. ونعتقد أن التوصل إلى حل سياسي لإنهاء النزاع أمر ضروري لتمهيد الطريق للتصدي للجرائم الدولية التي تقع ضمن اختصاص المحكمة الجنائية الدولية. ويجب مقاضاة مرتكبي جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية وغيرها من الجرائم البشعة ضد السكان المدنيين ومعاقبتهم.

وندرك الحاجة إلى أن يراعي مكتب المدعي العام والمحكمة مبدأ التكامل المنصوص عليه في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية. وفي هذا الصدد، نشدد على أهمية التعاون الوثيق بين المكتب وحكومة السودان. وفي هذا السياق، نرحب بالمبادرات الرامية إلى تعزيز

التعاون بين السودان والمحكمة الجنائية الدولية. وندعو إلى إزالة أي عقبات من شأنها إعاقة تحقيق الهدف النبيل المتمثل في إقامة العدل. ويعد التعاون مع الأطراف الثالثة، بما فيها الدول والمنظمات الدولية والإقليمية، ضروريا ليؤدي المدعي العام الولاية المنوطة به، تمشيا مع القرار 1593 (2005). وفي هذا الصدد، فإن الرد السريع على طلبات مكتب المدعي العام حاسمة الأهمية لنجاح أنشطة التحقيق.

وكما هو مبين في التقرير قيد النظر، يقع على عاتقنا التزام جماعي بأن نكفل اتخاذ إجراءات مركزة ومجدية لحماية أضعف الفئات في دارفور، حينما تُرتكب أو يُحتمل أن تُرتكب جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية والإبادة الجماعية. ولذلك، فإن مكافحة الإفلات من العقاب شرطٌ مسبقٌ لتحقيق السلام الدائم في السودان كما هو الحال في أي مكان آخر. ولا يمكننا أن ننسى ملايين السودانيين الذين يتطلعون إلى تحقيق العدالة والسلام والمصالحة. ولذلك، تتمثل مسؤوليتنا الجماعية في تعزيز التوصل إلى تسوية تفاوضية للنزاع في السودان وتشجيعه ودعم جهود المساءلة التي يبذلها مكتب المدعي العام.

السيد كانو (سيراليون) (*تكلم بالإنكليزية*): أشكركم، سيدتي الرئيسة، على عقد الإحاطة اليوم. واسمحوا لي أيضا أن أشكر المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية، السيد كريم خان، على إحاطته الواقعية والزاخرة بالمعلومات، وعلى التقرير الثامن والثلاثين الذي قدمه مكتبه إلى المجلس. ونغتنم هذه الفرصة أيضا لنشيد بعمل المدعي العام ومكتبه. وإذ نعترف بالتحديات القائمة، فإننا نقدم دعمنا الكامل للمدعي العام، بما في ذلك مكتبه، ونحث على إجرائه تحقيقات مستقلة ونزيهة وسريعة في جميع الحالات المدرجة في جداول القضايا المعروضة عليه.

وأرحب بمشاركة الممثل الدائم للسودان في هذه الجلسة.

وبالنظر إلى أن سيراليون دولة طرف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وبما أن هذا البيان هو أول بيان ندلي به بشأن إحدى الحالات التي أحالها مجلس الأمن إلى المحكمة، فإنها تغتنم هذه الفرصة لعرض رأيها المعروف والمبدئي بشأن المحكمة الجنائية الدولية، وفي هذا السياق، بشأن دورها الهام، إلى جانب مجلس الأمن، لضمان المساءلة عن الجرائم الفظيعة والإسهام في الأمن ومنع نشوب النزاعات المسلحة والحفاظ على السلام. ونفعل ذلك أيضا مع الإشارة إلى إعطائنا الأولوية للمساءلة خلال فترة رئاستنا لمجلس الأمن.

وبالتفكير في تجربتنا الأخيرة في مجال العدالة الانتقالية، ولا سيما اضطلاع المحكمة الخاصة لسيراليون بولايتها على نحو فعال واستمرار مساهمة محكمة سيراليون الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية، تؤكد سيراليون من جديد التزامها ودعمها الثابت لمحكمة جنائية دولية مستقلة ومحايدة وفعالة. وإنها المحكمةَ الدائمةَ الوحيدة المعنية بالعدالة الجنائية الدولية التي تأسست على مبادئ التكامل والتعاون، في إطار نظام روما الأساسي. ولكي يكون هذا النظام فعالا، نشدد على الحاجة إلى تعزيز القدرة المحلية للدول الأطراف على التحقيق مع مرتكبي الجرائم الفظيعة ومحاكمتهم ومعاقبتهم. ولن تتدخل المحكمة الجنائية الدولية إلا كتدبير أخير في حال لم تكن الدول الأطراف قادرة على القيام بذلك أو راغبة فيه. لذلك، وبالنظر إلى التهديدات الخارجية غير المبررة والسائدة التي تتعرض لها المحكمة، تكرر سيراليون تأكيد استعدادها المستمر لدعم الجهود الجارية لحماية سلامة المحكمة واستقلالها ونزاهة واستقلال مسؤوليها وموظفيها الرئيسيين. وإذ نلاحظ عدم الاتساق الموجود في ضمان المساءلة الفعالة للعدالة الجنائية الدولية، بما في ذلك عن الانتهاكات المستمرة للقانون الدولي، فإننا نؤكد التزامنا بالدعوة إلى بذل الجهود في تحقيق المساءلة والإسهام فيها إسهاما فعالا، كما نفعل ذلك نيابة عن الضحايا الضعفاء الذين لا صوت لهم في كثير من الأحيان.

واسمحوا لي الآن أن أنتقل إلى التقرير الثامن والثلاثين للمدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية المقدم إلى المجلس. يساور سيراليون قلق بالغ إزاء الحالة السياسية الهشة والأمنية المتدهورة والإنسانية المتردية في دارفور والسودان. ويثير التقرير الصادر عن المنظمة الدولية للهجرة في كانون الأول/ديسمبر 2023 قلقا كبيرا. يقدّر التقرير أنه منذ نيسان/أبريل 2023، نزح 7,1 مليون شخص داخليا، وفرّ أكثر من 1,5 مليون شخص إلى البلدان المجاورة، ويحتاج حوالي 25 مليون شخص إلى المساعدة الإنسانية والحماية. وتشمل الفظائع المبلغ عنها مقتل آلاف

المدنيين في دارفور وتعرض المئات للعنف الجنسي. ولذلك، نرحب بإعطاء مكتب المدعي العام أولوية كبيرة لتسريع عمليات التحقيق فيما يتعلق بالجرائم المرتكبة في دارفور، بما في ذلك منذ اندلاع الأعمال القتالية الجارية بين القوات المسلحة السودانية وقوات الدعم السريع. ونلاحظ أن ذلك يدخل في نطاق ما نص عليه القرار 1593 (2005). ونرحب كذلك بالهدف الاستراتيجي لمكتب المدعي العام المتمثل في الاضطلاع بولايته بالسرعة التي تهم المجتمعات المتضررة وإعطاء الأولوية للتحقيقات التي تتناول جرائم العنف الجنسي والجنساني.

وتحيط سيراليون علما بالتقدم الكبير المحرز في محاكمة السيد علي محمد علي عبد الرحمن، مع انتهاء الممثلَين القانونيين للضحايا من المرافعات وبدء الدفاع مرافعته الاستهلالية، كما أفاد المدعي العام. تكتسي هذه القضية أهمية فريدة، لأنها أولى القضايا المعروضة على المحكمة فيما يتعلق بالحالة في دارفور الناجمة عن الإحالة من مجلس الأمن. لذلك، فإننا نقدر أن القضية تسير على الطريق الصحيح ومن المرجح أن تنتهي في النصف الأول من عام 2024.

وإذ نقدر أهمية مبدأ التعاون في نظام روما الأساسي، نرحب بما ورد عن تعاون الدول الثالثة والشركاء الدوليين الذي يسمح لمكتب المدعي العام بالحصول على مواد إثبات متصلة بالأشخاص موضع الاهتمام والأفراد الذين صدرت بحقهم أوامر اعتقال في سياق الحالة في دارفور. وفي ضوء ذلك، نحث حكومة السودان على التعاون. وعلى الرغم من عدم تنفيذ أي طلب للمساعدة وعدم توفير إمكانية الوصول إلى الأدلة المستندية، كما أوردت التقارير، فإننا نرحب بتعيين حكومة السودان جهة تنسيق جديدة معنية بالتعاون في تشرين الأول/أكتوبر 2023، وإصدار تأشيرات الدخول في كانون الأول/ديسمبر 2023 وكانون الثاني/يناير 2024 لبعثة مكتب المدعي العام إلى بورتسودان المؤجلة حاليا.

وبطبيعة الحال، يسترشد تعاون حكومة السودان مع المحكمة بمبدأ التكامل والمسؤولية الشاملة لضمان المساءلة عن الفظائع المزعومة، وبالتالي سد ثغرة الإفلات من العقاب. وإذ نتطلع إلى الفترة المقبلة المشمولة بالتقرير، نحيط علما بأهداف مكتب المدعي العام ونسلط الضوء على قيمة تقديم مساعدة استباقية ومجدية فيما يتعلق بالجهود التي تبذلها السلطات الوطنية للتحقيق مع الجناة المحتملين، على أساس مبدأ التكامل. وينبغي لنا أيضا أن نسلط الضوء على أهمية المشاركة المتزايدة المعتزمة مع المجتمعات المتضررة والمنظمات الشعبية لتسريع أعمال التحقيق. وندعو إلى أن تركز جميع أعمال التحقيق والحوارات على الضحايا.

وفي ضوء الانتهاكات الكبيرة المزعومة للقانون الدولي وعبور أو خطر عبور "الخط الأساسي لجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية والإبادة الجماعية"، تدعو سيراليون أطراف النزاع إلى الموافقة على وقف دائم لإطلاق النار لتمهيد الطريق للسلام والاستقرار واستعادة النظام الدستوري الديمقراطي. وإذا استمرت الأعمال القتالية، للأسف، فإننا نحث الأطراف على الامتثال لالتزاماتها القانونية في النزاع المسلح، ولا سيما حماية المدنيين والأهداف المدنية ومنع الإبادة الجماعية في دارفور بشكل أساسي.

وإذ تسلم سيراليون بالصلة بين السلام والعدالة، فإنها تقر بمشاركة المنظمات دون الإقليمية والإقليمية، ولا سيما الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية والاتحاد الأفريقي، فضلا عن الأمم المتحدة، بهدف تحقيق وقف لإطلاق النار، ووقف دائم للأعمال القتالية، واستعادة السلام والاستقرار في السودان. ومن هذا المنطلق، نرحب بتعيين الأمين العام للسيد لعمامرة مبعوثا شخصيا له إلى السودان لدعم جهود السلام الجارية.

ونلاحظ أن استمرار الأعمال القتالية في السودان له أثر غير مباشر على البلدان المجاورة، مما يتسبب في عواقب إنسانية واقتصادية وخيمة. وبالنظر إلى جميع التداعيات والصلة بين السلام والعدالة، لا بد من التوصل إلى تسوية سياسية ملموسة للنزاع في السودان.

ولذلك، اسمحوا لي أن أختتم بياني بالتأكيد مجددا على دعم سيراليون الثابت للمحكمة ومكتب المدعي العام في الاضطلاع بالولاية المهمة في الحالة في دارفور. ونحث مكتب المدعي العام وجميع أصحاب المصلحة، بما في ذلك حكومة السودان ومجلس الأمن، على

المثابرة في الجهود الجماعية لإعطاء الأولوية لحماية الفئات الأكثر ضعفا في السودان لكفالة المساءلة وتحقيق السلام.

السيدة رودريغس – بيركيت (غيانا) (*تكلمت بالإنكليزية*): أشكر المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية، السيد كريم خان، على عرضه الرصين للتقرير الثامن والثلاثين عن الحالة في دارفور. وأرحب بمشاركة الممثل الدائم للسودان في جلسة اليوم.

ولا تزال المحكمة الجنائية الدولية حاسمة لكفالة العدالة للذين عانوا من أسوأ الجرائم. وتؤيد غيانا الجهود المتواصلة التي يبذلها مكتب المدعي العام لمكافحة الإفلات من العقاب وتقديم الجناة إلى العدالة.

ونشعر بقلق بالغ إزاء تصاعد العنف في دارفور، بل في السودان بأسره، الذي أسفر عن العديد من الوفيات والتشريد الجماعي للأشخاص وزيادة تدهور الحالة الإنسانية المتردية أصلا. لقد عانت النساء والفتيات وما زلن يعانين من العنف الجنسي على نطاق واسع، بما في ذلك الاستعباد الجنسي والاغتصاب الجماعي والاختطاف وغيرها من الفظائع.

وتكرر غيانا دعوتها إلى الوقف الفوري للأعمال القتالية، ووقف دائم لإطلاق النار، واستئناف العملية الرامية إلى التوصل إلى حل سياسي دائم وشامل في السودان.

ويجب إقناع أطراف النزاع باحترام حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، وضمان عدم استهداف السكان المدنيين والأشخاص والأعيان المحميين أو تعريضهم للجرائم.

وترحب غيانا بقرار المدعي العام التعجيل بالتحقيقات في الادعاءات مؤخرا بارتكاب جرائم في دارفور، مع إعطاء الأولوية للجرائم المرتكبة ضد الأطفال ولجرائم العنف الجنسي والجنساني. ويجب إخضاع جميع الجناة للمساءلة.

والتعاون والدعم من جانب السلطات ذات الصلة أساسيان لعمل مكتب المدعي العام. وترى غيانا أن تعيين منسق جديد للتعاون في تشرين الأول/أكتوبر 2023 وإصدار تأشيرات لممثلي المكتب مؤخرا خطوتان إيجابيتان. ومع ذلك، نلاحظ أن التقدم المحرز حتى الآن في تأمين مواد الإثبات يستند إلى تعاون الدول الثالثة والشركاء الدوليين. ويساورنا القلق إزاء عدم استجابة حكومة السودان لطلبات المكتب للحصول على المساعدة والوصول إلى الأدلة المستندية. ونلاحظ أنه في أعقاب اندلاع الأعمال العدائية المسلحة في عام 2023، هناك عدم يقين بشأن مكان الذين تشتبه بهم المحكمة الجنائية الدولية، وأن الطلب الرسمي الذي قدمه مكتب المدعي العام إلى حكومة السودان للحصول على تلك المعلومات لم يسفر بعد عن رد. وتذكر غيانا بالتزامات حكومة السودان وجميع الأطراف الأخرى في النزاع في دارفور، بموجب القرار 1593 (2005)، بالتعاون الكامل مع المحكمة والمدعي العام وتقديم أي مساعدة ضرورية لهما. ونحث حكومة السودان والأطراف الأخرى ذات الصلة على دعم جهود التحقيق وجمع الأدلة التي يبذلها مكتب المدعي العام حتى يتسنى تحقيق العدالة لضحايا تلك الجرائم المروعة.

ونلاحظ التقدم المحرز في محاكمة السيد عبد الرحمن، التي من المرجح أن تنتهي في عام 2024.

إن المساءلة عن الفظائع أمر بالغ الأهمية لمنع ارتكاب المزيد من الجرائم وستسهم في تحقيق السلام المستدام.

وتثني غيانا على مكتب المدعي العام لإجرائه تحقيقات ميدانية ومفتوحة المصدر من أجل جمع الأدلة، وترحب بالحوارات مع منظمات المجتمع المدني والمجتمعات المحلية المتضررة والضحايا والناجين. ونؤكد من جديد دعمنا الثابت للمحكمة الجنائية الدولية ولعمل مكتب المدعي العام.

السيد هوانغ (جمهورية كوريا) (*تكلم بالإنكليزية*): أنا أيضا أشكر المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية، السيد كريم خان، على تقريره الشامل وإحاطته بشأن الحالة في دارفور.

ومن دواعي الأسف أننا نشهد تكرار مأساة تحاكي المأساة التي وقعت في دارفور قبل 20 عاما. وكما ذكر المدعي العام خان للتو، هناك عدد كبير بشكل غير مقبول من انتهاكات نظام روما الأساسي

والفظائع الواسعة النطاق التي ترتكب باستمرار في جميع أنحاء البلد والتي قد ترقى إلى جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية وتطهير عرقي، والأزمة تتعمق وتتسع يوما بعد يوم.

وتلك الحقيقة القاتمة جدا يصورها أيضا بشكل جيد التقرير النهائي لفريق الخبراء المعني بالسودان المنشأ عملا بالقرار 1591 (2005)، الذي عمم مؤخرا، والذي سجل ما يصل إلى 000 15 ضحية في الجنينة وحدها. إن المدنيين السودانيين، ولا سيما النساء والفتيات، هم الذين يتحملون وطأة النزاع، ويجب أن تنتهي تلك الفظائع الآن.

وجمهورية كوريا، بوصفها مدافعا قويا عن العدالة الجنائية تماشيا مع القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، ومؤيدا ثابتا للمحكمة الجنائية الدولية ورئيسة لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار 1591 (2005) بشأن السودان، ملتزمة بالقيام بدورها في مساءلة الجناة، وفي نهاية المطاف، إحلال السلام والأمن في السودان.

ومن هذا المنطلق، أود أن أشدد على النقاط التالية.

أولا، تلاحظ كوريا التقدم الذي أحرزته المحكمة في تحقيقها في الفظائع التي ارتكبت في الماضي في دارفور. ويولى اهتمام خاص للملاحظة الواردة في تقرير المدعي العام بأن محاكمة علي محمد علي عبد الرحمن من المرجح أن تنتهي في النصف الأول من هذا العام، مما يمثل واحدة من أكفأ المحاكمات في تاريخ المحكمة. وهذا التقدم مهم لأنها كانت أول قضية يحيلها مجلس الأمن إلى المحكمة. والاختتام الناجح للقضية سيبعث برسالة إلى العالم مفادها أن المجلس والمحكمة مستعدان لمكافحة الإفلات من العقاب على الجرائم التي يمكن أن تهدد السلم والأمن الدوليين.

ثانيا، تشيد جمهورية كوريا بجهود مكتب المدعي العام في اتخاذ خطوات للتحقيق في الادعاءات الأخيرة المتعلقة بجرائم ارتكبت في دارفور. إن إيفاد بعثات تحقيق إلى البلدان المجاورة والتعامل مع منظمات المجتمع المدني كان في الواقع نهجا متحفظا واستباقيا لجمع المعلومات كخطوة أولى نحو مقاضاة الجناة وسط هذا الوضع الصعب والرهيب، مع عدم المساس بسلامة أعضائها. وستبعث تلك الجهود برسالة لا لبس فيها إلى أولئك الذين يرتكبون انتهاكات مستمرة لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني في السودان – بأنهم سيحاسبون على أفعالهم. وأغتنم هذه الفرصة لأشجع مكتب المدعي العام على مواصلة جهوده وأحث الأطراف المتحاربة على التعاون مع التحقيق واتخاذ موقف لإنهاء عقود من الإفلات من العقاب.

وفي الختام، أود أن أذكر، كما يتبين من جلسة اليوم، بأن هناك التزام جماعي على المحكمة الجنائية الدولية ومجلس الأمن بضمان احترام العدالة الدولية. ومن واجب المجلس أن يحيل إلى المحكمة الحالات التي يمكن فيها للجرائم الخطيرة أن تخل بالسلم والأمن الدوليين. ولهذا السبب ينبغي لمجلس الأمن أن ينظر بجدية في توصيات الهيئات الأخرى ذات الصلة، بما في ذلك تقارير لجان التحقيق في حالات حقوق الإنسان في عدة بلدان محددة، عند إحالة القضايا إلى المحكمة الجنائية الدولية كوسيلة للاضطلاع بمسؤوليته الرئيسية عن صون السلم والأمن الدوليين.

السيد ماكنتاير (المملكة المتحدة) (*تكلم بالإنكليزية*): أشكر المدعي العام خان على تقريره الثامن والثلاثين عن الحالة في دارفور وعلى إحاطته الإعلامية المفصلة اليوم. وأرحب أيضا بمشاركة ممثل السودان في جلسة المجلس اليوم.

اسمحوا لي أن أبدأ بالإجراءات الجارية حاليا أمام المحكمة الجنائية الدولية. ترحب المملكة المتحدة بالتقدم المستمر في محاكمة السيد عبد الرحمن. وتلك هي المحاكمة الأولى التي تعرض على المحكمة الجنائية الدولية في حالة دارفور. وتشكل هذه القضية معلما هاما بالنسبة للضحايا وللمجتمعات المتضررة، التي عانت طويلا.

بيد أننا نلاحظ أن المشتبه بهم الآخرين الصادر بحقهم أوامر اعتقال معلقة لم يسلموا بعد إلى المحكمة. وحتى الآن، لم يقدم من هم في السلطة في السودان التعاون اللازم مع المحكمة الجنائية الدولية. ولذلك، ندعو السلطات السودانية إلى الاستجابة بشكل موضوعي لطلب مكتب المدعي العام الحصول على معلومات، فيما يتعلق بمكان وجود أحمد هارون وعبد الرحيم محمد حسين وعمر البشير. كما نحث

السلطات السودانية وجميع الأطراف الأخرى ذات الصلة على التعاون الكامل مع المحكمة الجنائية الدولية، بما في ذلك ما يتعلق بطلبات المساعدة الـ 35 المعلقة التي أشار إليها المدعي العام في تقريره الثامن والثلاثين وفي هذه الإحاطة الإعلامية اليوم.

وبالانتقال إلى الحالة الراهنة في السودان، تشعر المملكة المتحدة بالجزع إزاء استمرار النزاع، بما في ذلك في دارفور. وتقلقنا بشدة الادعاءات بأن المزيد من الفظائع قد ارتكبت في الأشهر الأخيرة، بما في ذلك التقارير الموثوقة عن عمليات الاعتقال والاحتجاز التعسفية، والعنف الذي يستهدف مجموعات عرقية معينة، والعنف الجنسي المرتبط بالنزاع. وتدين المملكة المتحدة الفظائع المزعومة التي ارتكبتها جميع أطراف النزاع وتذكر كل من القوات المسلحة السودانية وقوات الدعم السريع بأن ولاية المدعي العام في دارفور مستمرة.

وفي هذا السياق الصعب للغاية، نرحب بنشر مكتب المدعي العام لأفرقة تحقيق في المنطقة. ونرحب أيضا بالأعمال الجارية الأخرى التي يقوم بها المكتب على أرض الواقع، بما في ذلك مع الضحايا والمجتمعات المتضررة ومنظمات المجتمع المدني في المنطقة.

واسمحوا لي أن أختتم بياني بالإعراب عن دعمنا المستمر للمحكمة في تحقيق العدالة لشعب دارفور وإنهاء دورة الإفلات من العقاب.

السيد جبوغار (سلوفينيا) (*تكلم بالإنكليزية*): وبدوري، أود أن أشكر المدعي العام خان على إحاطته الرصينة للغاية اليوم بشأن الحالة في دارفور. وتؤكد سلوفينيا من جديد دعمنا القوي للمحكمة الجنائية الدولية ولعمل مكتب المدعي العام. ونود أيضا أن نرحب بمشاركة الممثل الدائم للسودان في جلسة اليوم.

إن العنف المتزايد في السودان مقلق للغاية، ولا سيما آثاره على المدنيين في دارفور وفي جميع أنحاء البلد. ونشعر بالجزع إزاء بيان المدعي العام بأننا وصلنا إلى نقطة الانهيار، فضلا عن الضغوط المتزايدة على جيران السودان، وخاصة تشاد. ولا يمكن المبالغة في التأكيد على الحاجة الملحة إلى وقف الأعمال العدائية. وندعو جميع المشاركين في النزاع إلى إسكات أسلحتهم وإعطاء الأولوية لحماية أرواح الشعب السوداني.

إن التمسك بالقانون الدولي وحماية المدنيين ليس خيارا بل هو التزام قانوني وواجب أخلاقي. وتقلقنا بشدة التقارير التي تفيد باستمرار انتهاكات القانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان، بما في ذلك الاستخدام الممنهج والواسع النطاق لمختلف أشكال العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس، في دارفور وفي مناطق أخرى من السودان. ونشيد بجهود المدعي العام في التعجيل بالتحقيق في تلك الجرائم، المرتكبة في دارفور، وقراره إعطاء الأولوية للتحقيقات في جرائم العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس.

ونلاحظ أن الأعمال العدائية الحالية في السودان تمثل تحديا كبيرا لعمل المدعي العام. وتشكل منظمات المجتمع المدني، والمجتمعات المحلية المتضررة، والمنظمات النسائية، والضحايا والناجيات مصدرا هاما للأدلة ويمكن أن تقدم شهادات قيمة على الجرائم المرتكبة. ولذلك، نرحب بمشاركة المدعي العام في هذا الصدد ونحث البلدان الثالثة والشركاء الدوليين على مواصلة تعاونهم في الوقت المناسب مع المحكمة ومكتب المدعي العام.

والجهود التي يبذلها مكتب المدعي العام لجمع الأدلة، بما في ذلك عن طريق نشر أفرقة التحقيق في الميدان، ضرورية وندعو جميع الأطراف إلى ضمان وصول تلك الأفرقة وسلامتها. ونحيط علما بتعيين حكومة السودان لمنسق جديد للتعاون وندعو السلطات السودانية إلى التعاون الكامل مع مكتب المدعي العام. وتحديد مكان الهاربين وتنفيذ أوامر الاعتقال، فضلا عن طلبات المساعدة، في الوقت المناسب، ليست مسألة اختيار، بل واجب قانوني يتعين الوفاء به.

ونرحب بالتقدم المحرز في محاكمة علي عبد الرحمن. وتلك المحاكمة التاريخية إشارة إلى شعب السودان بأن التزامنا بمكافحة الإفلات من العقاب على أخطر الجرائم ليس وعدا فارغا. إنها شعاع أمل للناجين الذين مُنحوا صوتا وقوة لطلب العدالة. وشهادتهم أثبتت شجاعة لا تصدق.

في آذار/مارس 2005، اعتبر مجلس الأمن الحالة في السودان تهديدا للسلم والأمن الدوليين. ونأسف لأن الأمر، بعد 20 عاما تقريبا، لا يزال كذلك. إن مناخ الإفلات من العقاب يشجع مرتكبي الجرائم الدولية. فالعدالة والمساءلة وحماية حقوق الإنسان أمور حاسمة لإنهاء دورة العنف والمعاناة ومنع ارتكاب المزيد من الجرائم. ولا سلام بدون عدالة.

السيد بن جامع (الجزائر) (*تكلم بالإنكليزية*): اسمحوا لي أولا أن أعرب عن شكري للمدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية على إحاطته. وأود أيضا أن أرحب بوجود الممثل الدائم للسودان بيننا.

قبل 19 عاما، كانت الجزائر تجلس في هذا المجلس نفسه عندما اتخذ القرار 1593 (2005) لإحالة الحالة في دارفور إلى المحكمة الجنائية الدولية. وها نحن اليوم، ننظر في التقرير الثامن والثلاثين الذي قدمه لنا المدعي العام، والذي يأتي في سياق النزاع المدمر المحتدم في السودان منذ نيسان/أبريل 2023، والذي أودى بحياة الكثيرين، لا سيما في دارفور.

ولا تزال العدالة والمساءلة ضروريتين في مسعى صياغة نهج شامل لحل النزاع في السودان. وفي هذا الصدد، تود الجزائر أن تؤكد على ما يلي:

أولاً، لا يمكن فصل تحقيق العدالة الانتقالية وضمان المساءلة عن كامل عملية تحقيق الاستقرار في السودان. لذلك، بات من الأهمية بمكان استكشاف جميع السبل الكفيلة بتهيئة بيئة مواتية لتنشيط مؤسسات العدالة الوطنية لدعم امتلاك السودان زمام تلك العملية.

ثانياً، من المهم أيضاً الاستفادة من الأطر القانونية المتاحة لتحديد الطريق نحو العدالة الانتقالية والمساءلة. ويمثل اتفاق جوبا للسلام في السودان أداة شاملة يتعين استكشافها بالكامل على الرغم من جميع التحديات على أرض الواقع.

ثالثاً، إن امتلاك السودانيين لزمام هذه العملية يتأتى أيضاً من خلال المناطق الإقليمية، والأهم من ذلك من خلال المناطق الأفريقية. ولطالما اضطلع الاتحاد الأفريقي بدور بارز في الجهود الرامية إلى تحقيق الاستقرار في السودان منذ أزمة دارفور الأولى. ويمكن لتلك المنظمة، من خلال أدواتها وآلياتها، أن تنفذ عملية مساءلة عادلة وشفافة.

وتعرب الجزائر عن بالغ قلقها إزاء استمرار تدهور الوضع في دارفور والاشتباكات الأخيرة بين الأطراف المتحاربة، خاصة منذ نيسان/أبريل 2023. وتثير التقارير الأخيرة عن الاشتباكات المميتة في ولاية غرب كردفان قلقاً بالغاً بالنظر إلى الخسائر الفادحة في الأرواح البريئة والنزوح الجماعي. ونحن ندين بشدة تلك الفظائع.

وثمة حاجة إلى تقديم المزيد من الدعم لجميع الجهود الدبلوماسية التي تبذلها الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية والاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة لجلب الأطراف السودانية إلى طاولة الحوار والمفاوضات من أجل التوصل إلى تسوية سلمية للنزاع.

وبينما ننظر إلى الانتهاكات المرتكبة في دارفور، يجب ألا يغيب عن بالنا دور الأطراف الفاعلة الخارجية في تأجيج الأعمال القتالية وتيسير عمليات نقل الأسلحة، مما يبعد أكثر أي احتمال لتسوية الأزمة. ولنكن واضحين: يجب رفض التدخل الأجنبي في النزاع في السودان رفضاً قاطعاً وعلنياً.

وبينما ننظر في هذا الملف من خلال الإحاطات المنتظمة التي يقدمها المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية إلى المجلس بشأن الحالة في السودان ودارفور، يؤسفني ولكن لا يسعني إلا أن أفكر في أن اتخاذ إجراء فوري من جانب نفس المحكمة بشأن القضية الفلسطينية – التي عرضت عليها قبل سنوات عديدة – كان من شأنه أن ينقذ أرواح 26 000 من الأبرياء ويخفف من معاناة السكان المحاصرين في غزة. وحتى اليوم، لم يلقَ نداء الفلسطينيين للمساعدة والعدالة آذاناً صاغية بعد. ولا مجال للكيل بمكيالين. فحياة الفلسطينيين مهمة كذلك.

السيدة زابولوتسكايا (الاتحاد الروسي) (*تكلمت بالروسية*): إن موقف الاتحاد الروسي فيما يتعلق بما يسمى بالمحكمة الجنائية الدولية

معروف جيداً ولم يتغير. لقد أصبحت الإحاطات الجوفاء نصف السنوية التي تقدمها المحكمة الجنائية الدولية إلى مجلس الأمن مفارقة تاريخية، بالنظر إلى أن مجلس الأمن لديه مسائل هامة حقاً في جدول أعماله.

وفيما يتعلق بملف دارفور، ليس هناك جديد يمكن استخلاصه من تقرير ما يسمى بالمدعي العام لهذا الكيان. وقد أكد من جديد مرة أخرى أن المحكمة الجنائية الدولية دأبت منذ نحو 20 عاماً على تخريب ولايات مجلس الأمن، وإلقاء اللوم على السلطات الوطنية أو الحالة الأمنية المعقدة أو الافتقار إلى الموارد. والاستمرار في الإبلاغ عن المحاكمة الوحيدة الجارية، فيما يتعلق بعلي كوشيب، لا يغير تلك الصورة.

وفي ذلك الصدد، نقترح أن يسحب المجلس، كما في حالة ليبيا، الحالة في دارفور من المحكمة الجنائية الدولية. ولا يوجد أساساً ما يمكن أن تفعله المحكمة الزائفة لمساعدة السودان. بيد أنها قادرة تماماً على التسبب في ضرر جسيم. لقد شهدنا كيف تم تدمير دولة ليبيا من قبل حلف شمال الأطلسي، باستخدام المزيفات الملفقة من قبل المحكمة الجنائية الدولية كمبرر. وكما أشرنا مراراً وتكراراً، فإن للعدالة الزائفة للمحكمة الجنائية الدولية زر "تشغيل" و "إيقاف"، وجهاز التحكم عن بعد في أيدي رعاتها الغربيين. ونحن نشهد ذلك اليوم في غزة أيضاً. وفي هذا الصدد، تظهر المحكمة عمى انتقائياً فيما يتعلق بالوضع الذي كان قيد نظرها منذ عام 2015.

ولكن دعونا نعُد إلى التحقيق في الحالة في دارفور. لقد تغيرت ديناميكياتها وفقاً للأوامر السياسية لرعاتها الغربيين. بدأت بمحاولات مستمرة في شهورها الأولى لإثبات أعمال الإبادة الجماعية المزعومة، تلاها تقليد بطيء لما يشبه العمل. أما الآن فقد أصبحت مهتمة بالأحداث الجارية في السودان، ومن الملاحظ أن هذا الاهتمام تصادف أن يكون، كما في حالات أخرى، بالتزامن مع اهتمام الدول الغربية.

وفي ذلك الصدد، نود أن نشدد على أن مجلس الأمن لم يقم بإحالة الحالة الراهنة في دارفور إلى المحكمة. فلا يمكن تفسير قرار اتخذ قبل 20 عاماً على أنه نية من المجلس لأن يعهد بالتحقيق في هذا النزاع الجديد أساساً إلى هذا الكيان. ومن الواضح أن هذا الإجراء سيتجاوز نطاق القرار 1593 (2005). فلا تملك المحكمة الجنائية الدولية ولا المدعي العام الدمية لها سلطة تفسير إرادة المجلس أو إيقاف أو بدء التحقيقات كما تراه مناسباً. ويجب معالجة مسألة كيفية مساعدة السودان في التغلب على الحالة الصعبة الراهنة دون مشاركة الكيان القضائي الزائف، الذي لا علاقة له فعلياً بإقامة العدل. وكما أشار سفير الجزائر عن حق اليوم، من المهم في ذلك الصدد أن تكون الجهود الرامية إلى تحقيق العدالة في أيدي الشعب السوداني نفسه حتى تسهم هذه الجهود في السلام، في حين أن المحكمة الجنائية الدولية أداة للتدخل الخارجي في الحالة.

إن الآثار المؤسفة، إن لم تكن المأساوية البحتة، لإقحام المجلس للمحكمة الجنائية الدولية في الحالتين في ليبيا ودارفور لا تعلمنا إلا شيئاً واحداً فقط: لقد ارتكب المجلس خطأ بإحالة هاتين الحالتين إلى المحكمة، وهو خطأ يجب ألا يتكرر. ومن المهم تقييم الضرر الذي ألحقه هذا الكيان ببلدان معينة.

الرئيسة (*تكلمت بالفرنسية*): أدلي الآن ببيان بصفتي ممثلة فرنسا.

أود أن أشكر المدعي العام خان على إحاطته وأرحب بحضور ممثل السودان في القاعة اليوم.

تدين فرنسا انتهاكات حقوق الإنسان التي ارتكبتها القوات المسلحة السودانية وقوات الدعم السريع، وكذلك الميليشيات التابعة للجانبين، في عدة مناطق من السودان منذ 15 نيسان/أبريل 2023. ونشيد بالتحقيقات التي يجريها مكتب المدعي العام في تلك الأعمال. وفي ضوء تقرير المدعي العام والتقرير الأخير لفريق الخبراء المعني بالسودان، نكرر دعوتنا لجميع الأطراف الأجنبية إلى الامتناع عن تأجيج النزاع بتسليح الأطراف أو تمويلها أو دعمها لوجستيا.

لن يتسنى بناء سلام دائم وشامل في المنطقة من دون تحقيق العدالة، ويجب على جميع الأطراف في السودان أن تتعاون تعاونا

كاملا مع مكتب المدعي العام وأن تفي بالتزاماتها بموجب القرار 1593 (2005) واتفاق جوبا للسلام في السودان والمذكرات المبرمة مع مكتب المدعي العام. ومنح التأشيرات لفريق التحقيق التابع لمكتب المدعي العام خطوة أولى مشجعة.

وترحب فرنسا باستئناف المحاكمة في تشرين الأول/أكتوبر الماضي في قضية السيد عبد الرحمن، المعروف باسم السيد علي كوشيب، على الرغم من كل الصعوبات وتصاعد الأعمال القتالية. وتمثل هذه المحاكمة لحظة حاسمة للناجين وعائلات الضحايا. كما نشيد بالتعاون المتزايد بين مكتب المدعي العام ودول ثالثة ومنظمات دولية، مما ساعد على النهوض بتحقيقات المحكمة المختلفة والحصول على أدلة جديدة، بغية منع مرتكبي الجرائم التي وقعت من الإفلات من العقاب.

ويمكن للمدعي العام التعويل على دعم فرنسا للمحكمة، وهي الولاية القضائية الجنائية الدولية الدائمة الوحيدة ذات الطابع العالمي.

أستأنف مهامي بصفتي رئيسة المجلس.

أعطي الكلمة الآن لممثل السودان.

السيد محمد (السودان): السيدة الرئيسة، أود في البدء أن أتقدم إليكم بالتهنئة الحارة على تولي بلدكم رئاسة مجلس الأمن للشهر الحالي، ونحن على ثقة من أنكم ستديرون أعمال المجلس بكل جدارة واقتدار.

نشكر مدعي عام المحكمة الجنائية الدولية على الجهود المتعلقة بابتدار التحقيق الميداني في الجرائم التي تم ارتكابها في إقليم دارفور من قبل ميليشيا الدعم السريع التي كان ينبغي أن تُسمى بمسماها، والتي تقع ضمن اختصاصه القضائي – كما أشار – حيث تتعدد مصادر الارتباط لأغراض التحقيق بمجموعات الضحايا ونشطاء المجتمع المدني والسلطات السودانية والتأكيد أن ذلك يأتي في صدارة أولويات مكتبه والمتوقع أن تشمل الجنينة في ولاية غرب دارفور وبقية ولايات الإقليم والتي تعرضت لهجوم وحشي ضاري من قبل قوات ميليشيا الدعم السريع خلال المدة ما بين 24 نيسان/أبريل إلى 14 حزيران/يونيه 2023. وهذا مثبت في تقارير الأمم المتحدة.

إنني استصحب قلقا مما قاله مدعي عام المحكمة الجنائية اليوم لأن مقالته تساوي بين موقف النظام السابق من 2003 إلى 2020 – أو 2018 – وبين ما بدأه النظام الجديد بعد الثورة من تعاون جدي وارتباط إيجابي كشفنا للمجلس عن خطواته وتفاصيله في هذا المجلس عدة مرات. ولقد أحطت وفود المجلس، قبل هذا الاجتماع، بكل التفاصيل التي ارتبط بها السودان مع المحكمة الجنائية منذ عام 2020. ولا داعي لتكرارها هنا.

كما أني يستصحبني قلق لأن كل ما عمله السودان من ارتباط إيجابي تحول إلى معادلة صفرية، وكأنه لم يجر شيء وكأن ميزان حكم التعاون هو ميزان غير موضوعي يحدده مكتب المدعي العام بدون الارتباط الاستراتيجي والواقعي العملياتي مع السودان الذي يتعاون امتثالا للقرار 1593 (2005) بناء على مبدأ التكاملية الحقانية. ولقد قال المدعي العام السابق، السيد مورينو أوكامبو، إن بحوزته 000 2 قطعة من الإثبات. وبالرغم من ذلك، يطالبنا مكتب المدعي العام بوثائق. إن الذي يخطط لارتكاب جريمة إبادة ليس من الغباء أن يترك وثائق في خزائن الحكومة لأن يتسلمها الآخرون ويدينونه بها. هذا يعلمه المدعي العام من واقع خلفيته القانونية الصلبة.

ثم إننا كل ما توفر لدينا وما وجدناه سلمناه للمدعي العام، ومقبلون على تسليمه. أطلب من المدعي العام أن يختصر الطريق وأن يسافر من تشاد إلى بورتسودان لأن السلطات السودانية تلقت طلبا بزيارة مكتبه أربع مرات، تم تأجيلها من قبل مكتب المدعي العام، ولم يذكر ذلك أمام المجلس وأن يحيط الأعضاء علما لماذا أُرجئ إرسال وفد مكتب المدعي العام. هناك بريد وثائق حكومية وأن السلطات السودانية على إثر التقاء ومقابلة المدعي العام برئيس مجلس السيادة الانتقالي، السيد عبد الفتاح البرهان، هنا في أيلول/سبتمبر، أكد له أنه مستعد للارتباط الإيجابي. ولكننا، حتى الآن، لم يتم معنا هذا الارتباط. وسوف أرد على هذه النقاط التي أثارها من اعتقاده – وأتمنى أن يظل هذا اعتقادا – بارتكاب جرائم حرب في دارفور حملّها للطرفين.

ولذلك ،أقول: لقد شنت ميليشيا الدعم السريع تحت مرأى ومسمع ورصد العالم أجمع سلسلة من الهجمات الممنهجة واسعة النطاق

التي تهدف عمليا إلى التطهير العرقي والقتل على أساس الهوية ومن منطلقات دافعها الانتقام مما تسبب في إهلاك أعداد كبيرة من قبيلة المساليت يتراوح عددهم، بناء على تقرير الأمم المتحدة، ما بين 000 10 و 000 15 فرد. ومن المعلوم أن جريمة الإبادة الجماعية يمكن تسبيبها بمجرد إلحاق الأذى البدني والمعنوي الجسيم وتعريض الضحايا إلى وضعية معيشية يُقصد بها التسبب في الإهلاك العمدي والمادي والقتل القسري للأطفال أو ترحيل السكان وقتلهم بشكل قسري والاغتصاب والاسترقاق والعنف الجنسي والقتل العمد. وهذا متروك للمدعي العام للحكم على طبيعة تلك الأفعال من منطلق قانوني.

ولقد تم تدمير البنى التحتية ومستشفى الجنينة التعليمي ونهب مخازن الأدوية وحرق بعضها وحرق المنازل والمساكن وتدمير مصادر المياه والإنتاج وفرض الحصار على المدينة ومحلياتها وقطع الطرق التي تؤدي إليها، وهو ما يشبه الحصار وأعمال الحرق والتقتيل والتدمير الذي قام به الرومان عندما دمروا قرطاج في عام 148.

في يوم 26 نيسان/أبريل، هاجمت ميليشيات الدعم السريع السوق الكبير بالمدينة وتم نهبه ونقل السلع والمنهوبات خارج الولاية مما عرض المدينة للمجاعة. وفي يوم 27 نيسان/أبريل، تعرض عدد من أحياء المدينة لهجوم أدى إلى مقتل المئات وحرق مركز إيواء النازحين واستهداف القناصة للمواطنين من المناطق المرتفعة. وتجدد الهجوم على المدينة في يوم 12 أيار/مايو من قبل مليشيات الدعم السريع، مستهدفا معسكر النازحين. وأوضحت تقارير الأمم المتحدة وضعية القوات المسلحة في دارفور آنذاك. ووُظفت في هذه الهجمات التي استهدفت مركز الإيواء والأحياء الكاتيوشا ومدفع عيار 120 و 82 و 60 و 75 ومضادات الطيران الأرضية والمدافع الثقيلة وبنادق آر.بي.جي والراجمات B10. ولم يسلم من ذلك العدوان حتى الذين لجأوا إلى تشاد بتعرضهم للقتل ونهب الممتلكات وذلك على طول مسافة 27 كيلو مترا. وتم نهب وحرق قصر سلطنة المساليت، حيث تم اغتيال الأمير أبو طارق عبد الرحمن بحر الدين.

وفي يوم الجمعة، 15 كانون الأول/ديسمبر، هاجمت مليشيات الدعم السريع، متآزرة مع مجموعات مسلحة، ود مدني، ثاني أكبر مدن السودان والتي تشكل أحد أهم المواقع الاقتصادية مما أدى إلى تشريد ربع مليون أو يزيد من المواطنين وتعطيل عمل المنظمات الإنسانية التي لا تقل عن 57 منظمة. وتكرر مسلسل الاغتصابات والمعاملة المهينة والمحطة للكرامة الإنسانية على شاكلة محاكم التفتيش في الأندلس في القرن الخامس عشر.

ومن الجرائم المرتكبة على سبيل المثال؛ احتلا ل المستشفيات والأعيان والمرافق المدنية وتحويلها لمقار عسكرية مع نصب مدافع وقناصة على سطوحها لإطلاق القذائف على المباني والمساكن وإلقاء اللوم فيها على القوات المسلحة.

والاقتحام العدواني، والذي لا يزال قائما، لمنازل المواطنين في العاصمة التي تؤوي 12 مليون مواطن واحتلالها وسرقتها وطرد أصحابها بحد السلاح. وحرق الأسواق والمحلات التجارية بالعاصمة والولايات. وتجنيد الأطفال والزج بهم في أتون الحرب. وجلب المرتزقة الأجانب لتعزيز المجهود الحربي لميليشيات الدعم السريع، وثبت ضلوع مقاتلين تم نقلهم على أفواج من دول الجوار والساحل. وثبت مشاركة أزواد وسليكا وجبهة الوفاق في القتال في تشاد إلى جانب الدعم السريع. وهذا التحالف سيهدد النظم في مالي وموريتانيا، والنيجر وبوركينا فاسو وتشاد.

لقد تم فتح السجون مما مهد لهروب 15 ألف سجين بعضهم من أصحاب السوابق والجرائم الإرهابية الخطرة، ومن ضمنهم المطلوبون الذين يطرح بحقهم المدعي العام أسئلة.

واحتجاز الفتيات وتعريضهن للاغتصاب الجماعي كما حدث لـ 15 من الفتيات والقاصرات في عمارة بالمغتربين وتكرار ذلك وإنشاء أسواق لبيعهن كالجواري للاسترقاق الجنسي.

والهجوم على المتحف القومي ودار الوثائق القومية ووثائق الهيئة القضائية.

وأرجو أن يأخذ مدعي عام المحكمة الجنائية الدولية علما بهذه الحقيقة.

أما بشأن الطريقة التي دافعت بها القوات المسلحة لصد العدوان متعدد الأطراف، والذي كشف تقرير الأمم المتحدة عن الدول التي تدعم ذلك، ومن بينها دولة الإمارات العربية المتحدة. وبالإشارة إلى الفقرتين 12 و 13 من التقرير نؤكد، أن القوات المسلحة حرصت منذ اندلاع القتال الناجم عن تمرد قوات الدعم السريع في نيسان/أبريل 2023 والذي ترعاه دول عديدة في الجوار الإقليمي، على تطبيق قواعد القانون الدولي الإنساني على عملياتها العسكرية وفق النهج الآتي الذي أحاطت به اللجنة الدولية للصليب الأحمر.

الحرص على الدفاع عن معسكراتها وتجنب التمدد في الأحياء المدنية والمرافق العامة والخاصة بالرغم من احتلال القوات المتمردة لهذه المرافق وتعريض حياة آلاف المدنيين للخطر، وبرهنت عملياً على حماية المدنيين بالتوقيع على إعلان جدة الموقع في 11 أيار/مايو 2023، والذي طالب بإخلاء المتمردين لمنازل السكان المدنيين والمرافق والممتلكات العامة والخاصة التي احتلتها، في انتهاك صريح وواضح للقانون الدولي الإنساني، ملحق 19 في البروتوكول الإضافي الأول لسنة 1977 والملحق باتفاقيات جنيف الأربعة لسنة 1949، فضلاً عن مرافق الخدمات الأساسية التي تؤثر على البيئة الحيوية للسكان وذلك عن طريق التفاوض لتجنب تعريض حياة السكان المدنيين وممتلكاتهم للمخاطر.

ورغم ذلك استمرت تلك الميليشيات في التمدد داخل الأحياء السكنية والمرافق العامة باستهداف وحشي متعمد لمرافق ومحطات الكهرباء والمياه والوقود وأبراج شركات الاتصالات، إلى جانب احتلالها المستشفيات واتخاذها ثكنات عسكرية. وارتكبت جرائم خطيرة وجسيمة بحق العزل من القتل والنهب والاغتصاب والإتلاف والحرق والخطف وطلب دفع فدية مالية باهظة والإخفاء القسري للمواطنين، بل إنها تحاصر قرى كاملة في مناطق مختلفة من أرجاء السودان وتطلب من المواطنين أن يدفعوا مبالغ من الفدية حتى يؤذن لهم بالخروج، وكلها أفعال مجرمة بموجب القانون الدولي والقانون الدولي الإنساني.

وعمدت القوات المسلحة إلى تشكيل خلية اشتباك لتحديد وانتخاب الأهداف وإخضاعها لمعايير ومبادئ القانون الدولي الإنساني، وبات ذلك جلياً في دقة الأهداف وتقليل الخسائر العرضية، كما درجت على إعادة حساب نسبة المخاطر والخسائر، والتعديل أو إلغاء مهاجمة الأهداف لتجنب إحداث خسائر عرضية أكبر من الميزة العسكرية الملموسة والمباشرة المتوقعة من الهجوم. وقد تم إلغاء عدد من عمليات الاستهداف في هذا الإطار بالإضافة إلى تنبيه السكان المدنيين لإخلاء أو الابتعاد عن بعض الأهداف العسكرية التابعة للميليشيات التي تستخدمها لشن الهجمات على الجيش والأهداف المدنية.

والتزمت القوات المسلحة أيضا بالابتعاد عن استهداف المناطق السكنية كما لم تشر أي تقارير بقيام عناصرها باستهداف المدنيين أو ارتكاب جرائم الاغتصاب أو العنف الجنسي، بل العكس، حيث يؤكد الواقع لجوء السكان المدنيين، بمن فيهم النساء والأطفال، إلى المناطق التي تسيطر عليها القوات المسلحة مما يؤكد التزامها بحمايتهم.

وبشأن ما ورد في الفقرة 13 من التقرير عن التزام أطراف النزاع بمعايير القانون الدولي، نشير إلى أن نهج الحرب العدوانية الذي سلكته وانتهجته ميليشيات الدعم السريع لقي الشجب والإدانة من كثير من منظمات حقوق الإنسان الكبرى في العالم ومن بينها منظمة العفو الدولية وهيومان رايتس ووتش، ومن دول في هذا المجلس، من بينها الولايات المتحدة الأمريكية ووزارة الخارجية البريطانية وغيرها.

ولذلك لا بد من أن نوضح أن القوات المسلحة لا تزال تخوض حربا دفاعية لصد هجوم وعدوان متعدد الأطراف شاركت فيه العديد من الدول ورعته دولة الإمارات العربية المتحدة بالدعم المالي وإمدادات السلاح التي تلقى طريقها عبر مطار أم جرس وليس هذا بسر.

إن المادة 51 من ميثاق الأمم المتحدة تعطي السودان حق الدفاع عن النفس وصد العدوان. وفي وقت لاحق سوف تتم مقاضاة تلك الدول والأطراف بموجب اختصاص المحكمة الجنائية الدولية ومحكمة العدل الدولية، والتوثيق جاري على قدم وساق في هذا الجانب.

إن واجب القوات المسلحة هو العمل على حماية الدولة من الاعتداء الخارجي. وظلت منذ نشوب حرب العدوان المتعدد الأطراف تلتزم وسعها بالنظم المنهجية المتبعة في العمليات الحربية وقواعد الاشتباك

بينما ظلت الميليشيات تتسرب إلى داخل منازل المواطنين والمرافق الحكومية واتخذت المواطنين دروعا بشرية، ما يعد انتهاكا للقانون الدولي الإنساني. ولذلك يتم استخدام الأسلحة المختلفة لدرء الاعتداء الممنهج تبعا لما يمليه واقع العمليات الحربية في الهجمات المختلفة.

وقد عمدت الميليشيات إلى التزود بالأسلحة الثقيلة والنوعية ومضادات الطيران عبر الحدود الدولية بمساعدة دولة الإمارات العربية وتشاد منتهكة بذلك قرار مجلس الأمن 1593)2005) بإدخال الأسلحة إلى ولايات دارفور واستخدامها في الاعتداءات التي شهدتها المدن في إقليم دارفور ونقل الصراع إليه عمدا. ولقد أدى استخدام الميليشيات المتمردة لتلك الأسلحة من الطائرات المسيرة والمدفعيات إلى كل تلك الجرائم التي أحطتم علما بها منذ هجومها على الفرقة 16 التابعة للقوات المسلحة في نيالا.

وإننا نؤكد أن القوات المسلحة ليست داعية حرب ولكنها لا بد من أن تتصدى لذلك العدوان، وأنها تعمل جل وسعها على انتخاب أهداف حسب ما تقرره خلايا الاشتباك والاستهداف الموجودة بمراكز العمليات المختلفة التي تراعي فيها مبادئ وقواعد القانون الدولي الإنساني، ما أمكنها ذلك.

وإن استخدام الميليشيات لتلك الأعيان المدنية وتحويلها إلى أهداف عسكرية لشن الهجوم على الجيش، مما يهدد حياة السكان المدنيين، يفقد تلك الأعيان حمايتها المقررة بموجب القانون الدولي الإنساني والمادة 19 من البروتوكول الإضافي الأول.

إن حجم العدوان وتعدد أطراف المعتدين والمرتزقة المهجرين من الساحل يتيح للقوات المسلحة الحق الكامل في مكافحة الغزو الأجنبي والتمرد على النظام الدستوري ويعطيها الحق في استخدام كافة وسائل الردع وصد العدوان المتوفرة استنادا إلى نص المادتين 7 و 51 من ميثاق الأمم المتحدة.

وتستند القوات النظامية في عمليات التجنيد إلى قانون المجلس القومي لرعاية الطفولة وتمتنع عن تجنيد الأطفال، وبذلك فهي ملتزمة بتلك المواثيق بشأن حماية الطفل التي تنص على منع تجنيدهم وتوفير الحماية والامتناع عن تجنيد الأطفال، حيث أفرجت القوات المسلحة مؤخرا عن 30 قاصرا تم أسرهم أثناء قتالهم مع ميليشيات الدعم السريع وتم تسليمهم إلى اللجنة الدولية للصليب الأحمر يوم 10 أيلول/سبتمبر 2023.

أما بالنسبة للشق المتعلق بالمسؤولية الجنائية ودلالتها، فإنه تمتنع المسؤولية الجنائية عن القوات المسلحة حيث تصرف أفرادها بنحو معقول للدفاع عن النفس وعن المواطنين والدولة المستهدفة بالحرب العدوانية والمرتزقة.

وأما بشأن ميليشيات الدعم السريع وجناياتها المرتكبة، فإن نظام روما الأساسي لا يعفي القائد العسكري أو القائم فعلا بأعمال القائد العسكري عند غيابه من المسؤولية الجنائية عن الجرائم المندرجة تحت اختصاص المحكمة والمرتكبة من جانب قوات تخضع لإمرته وسيطرته الفعلية، ولا يحفل بعجز هذه القيادة عن عدم القدرة على السيطرة على هذه القوات، وكان ينبغي على تلك القيادة اتخاذ التدابير المعقولة اللازمة ضمن حدود سلطتها لمنع ارتكاب هذه الجرائم. ويتم مساءلة القيادة جنائيا عن تلك الجرائم. وإن المادة 25 تُدخل الدولة التي زودت المليشيات بالسلاح الفتاك والمأوى والعتاد والتسهيلات، وقدمت العون والمساعدة بأي شكل بغرض تيسير ارتكاب الجرائم أو الشروع في ارتكابها، وتوفير وسائل ارتكابها في نطاق التحقيق الذي تقوم به، أو يقوم به المدعي العام، وذلك لوجود القصد الجنائي المشترك بشكل متعمد بما يؤمن للجناة والغزاة والمعتدين تعزيز وتكريس النشاط والغرض الإجرامي للجماعة، وأن جريمة الإبادة الجماعية تشمل التحريض العلني والمباشر على ارتكابها.

وفيما يخص من التقرير انتهاكات اتفاقيات جنيف المبرمة عام 1949، فإن قوات المليشيات قد ارتكبت تعمد قصف المنشآت، ومهاجمة وقصف المدن، وقتل الجنود الأسرى، ونقل مواطنين أجانب إلى السودان وإحلالهم في دور السكن والمنازل التي أجبر أهلها وسكانها على مغادرتها مكرهين؛ وتعمد توجيه الهجمات ضد دور العبادة والكنائس والمباني التعليمية والعلمية والمتاحف والمستشفيات

وتجمعات المرضى وأخذ الرهائن؛ مع الإعلانات المسجلة أنهم لن يبقوا على أحد قيد الحياة ما يؤكد على القصد الجنائي المبيت. وكذلك قاموا بنهب المدن واغتصاب النساء واسترقاقهن الجنسي والمواقعة الحرام للحرائر عند حد السلاح.

أما فيما يتعلق بمحور التعاون بين السلطات الوطنية السودانية مع السيد المدعي العام ومكتبه، إثر لقاء السيد المدعي العام بالفريق أول عبد الفتاح البرهان، رئيس مجلس السيادة الانتقالي في أيلول/سبتمبر 2023، وهذا هو المحور الأخير، فأسفر عن إعادة التواصل الرسمي وعلى أعلى مستوى من الجانبين وتم الاتفاق على تكثيف التواصل وزيارة المدعي العام إلى السودان والتعاون معه بشأن التحقيق الذي يقوم به حالياً.

وتم إصدار قرار مجلس السيادة الانتقالي رقم 191 لسنة 2023، المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2023، بشأن تشكيل لجنة لتنسيق الارتباط بالمحكمة الجنائية الدولية استجابة لطلب المدعي العام، وتضم اللجنة خمسة أعضاء من الوزارات ذات الصلة بالملف العدلي، ويترأسها قاض من المحكمة العليا، وسوف ترتبط هذه اللجنة عبر رئيسها المسمى بالمدعي وفريقه لوضع أسس التعامل مع المحكمة الجنائية الدولية تماشياً مع قرار الإحالة الصادر من مجلس الأمن. وقدم المدعي العام 35 طلباً منها طلبات تتعلق بالمطلوبين وقضايا تتعلق بضباط القوات المسلحة لا يُعرف إذا بقوا على قيد الحياة أم تم تسريحهم؛ وطلب شهادة وفاة، وتحديد مواقع أشخاص، وسجلات تتعلق برحلات طيران، وأعضاء في لجنة تحقيق، وسجلات شرطية وعسكرية تغطي الفترة من آب/أغسطس 2003 إلى تموز/يوليه 2004، وإنشاء وجود ميداني للجنائية بالخرطوم ومكان تواجد المتهمين. معظم هذه التساؤلات يصعب الإجابة عليها خلال فترة الحرب الراهنة، ولكن ننتظر وصول المدعي العام إلى دارفور للارتباط.

أما فيما يخص وضعية المطلوبين، في الفقرة 21 من التقرير، فعند زيارة السيد المدعي العام أو فريق مكتبه إلى بورتسودان، سوف يتم تحديث الموقف وإفادته بالجهود المبذولة. أما بشأن الوثائق المطلوبة التي وردت في تساؤلات المدعي العام، فالثابت أن الوثائق والأرشيف الرسمي وتسجيلات الأراضي ودار الوثائق القومية والوطنية ومحاضر الهيئة القضائية قد تم حرقها من قبل المليشيات.

ختاما، إن حجم ومستوى التعاون الحالي بين السلطات السودانية والسيد المدعي العام أحرز تقدماً كبيراً على كل المستويات من حيث إصدار تأشيرات الدخول لفريق مكتب المدعي العام والمحققين؛ ومنذ أيلول/سبتمبر 2023 لم يتأتى لهم الوصول إلى البلاد. وكان الجانب السوداني يتوقع منذ كانون الأول/ديسمبر وصول الفريق حيث تم تحديد أربعة مواعيد لم يتأتى للفريق تنفيذها؛ إن إرجاء الزيارات لم يكن بسبب التأشيرات ولكن بطلب من مكتب المدعي العام. وأكدت السلطات السودانية أن رئيس لجنة الاتصال شرع في التواصل المباشر مع مكتب المدعي العام لدفع أوجه التعاون المرتقب إلى جانب الإجابة على التساؤلات المطروحة. ولم يتبق سوى وصول السيد المدعي العام إلى بورتسودان لتتويج مستوى التعاون إلى مستوى أرفع، ومخاطبة انشغالاته والتداول بشأن تفويض المحكمة الجنائية للقيام بالتحقيق الحالي. وأرجو أن أشير إلى أن السيد رئيس لجنة الاتصال قد وصل إلى لاهاي ومكث 3 أيام والتقى بأعضاء الفريق القانوني بمكتب المدعي العام ولم يصل بعد إلى البلاد؛ وكنت أتوقع أن يذكر هذا في ثنايا تقرير السيد المدعي العام.

الرئيسة (*تكلمت بالفرنسية*): أعطي الكلمة الآن للمدعي العام خان للرد على التعليقات، وأشكره على حصر مدة بيانه في بضع دقائق.

السيد خان (*تكلم بالإنكليزية*): أبدأ بالإعراب عن امتناني لأعضاء المجلس على الدعم الكبير الذي أبدوه لعمل مكتبي والمحكمة الجنائية الدولية. ما كان مذهلا حقا خلال رحلاتي إلى مخيمات اللاجئين هو أن أشخاصا مختلفين في مواقع مختلفة يقولون بشكل عفوي إن الحالة في دارفور الآن هي الأسوأ على الإطلاق. لقد شهدوا وعاشوا أحداث 2003 و 2004 و 2005 وهذا أسوأ من الحالة التي أجبرت المجلس على إحالة الحالة إلى المحكمة في عام 2005. إنهم ممتنون جدا

للمجلس على إلقاء قارب النجاة في المياه العميقة لينقذهم. إنهم يريدون العدالة. إنهم يرون المحكمة الجنائية الدولية وسيلة مهمة جدا لكفالة ألا يُنسوا وألا يغرقوا دون أن يُرَوْا ويسمع نداؤهم.

عندما اجتمعت مع الفريق أول البرهان والفريق أول حميدتي في السودان ووقعت مذكرة تفاهم، قدمت مرارا التزامات ووعودا – أظهرت استعدادي – للعمل من أجل إيجاد حلول أفريقية للمشاكل الأفريقية وبخيارات مختلطة للتأكد من أننا نستطيع أن نكفل بشكل خلاق، كما قلت في الإحاطة إلى المجلس، ألا تتحول هذه الإحالة إلى وضع لا نهاية له أبدا. وأعتقد أن ممثل الجزائر محق تماما – ما كان ينبغي أن يستغرق الأمر 38 تقريرا وما يقرب من 20 عاما لتحقيق عدالة أنجع. وإذا أردنا تحقيق العدالة، فإننا بحاجة إلى نهج جديد.

ولم نرفض أي دعوات لزيارة السودان. وتلقينا تأشيراتنا. وبطبيعة الحال، كانت الحالة الأمنية في بورتسودان في كانون الثاني/يناير تعني اضطررنا إلى التأخير، لكنني آمل أن نتمكن من إجراء هذا الحوار وأن يتجلى النجاح في النتائج الملموسة التي ستتمخض عن المشاركة التالية. وآمل أن تتمكن حكومة السودان وقوات الدعم السريع من توفير معلومات مادية، لأن التعاون ليس بدون الدلالة الإثباتية. كما أن محاولات قمع الانتهاكات والتحقيق فيها وثيقة الصلة بالموضوع من وجهة نظر التحقيق.

وأختتم بياني بما يلي: ومن الواضح للجميع أن الثروة الحقيقية للسودان ليست النفط أو الذهب المستخرج من الأرض؛ إنها أطفال الوطن. نرى هؤلاء الأطفال الأبرياء يُيتمون على نطاق واسع. ونرى أمهات يدفنن أطفالهن. ونرى الاعتداء على النساء والرجال والفتيان والفتيات، والكثير منهم يموتون. وأعتقد أنه يتعين علينا أن نجد نهجا يؤدي فيه الوعد المقدم إلى المحكمة الجنائية الدولية، عن طريق مذكرات التفاهم، والوعود والالتزامات الواردة في اتفاق جوبا للسلام، والضرورة التي أكدها مجلس الأمن في القرار 1593 (2005)، بإعلانه أن الحالة تشكل تهديدا للسلم والأمن الدوليين، إلى اتخاذ تدابير فعالة، حتى لا نجعل مجلس الأمن والنظام الدولي بأسره عاجزين أمام دورة أخرى من العنف. وبوسعنا أن نفعل ذلك، ولكنه لا يتطلب السكون، بل نهجا ديناميا جديدا.

وإنني مستعد للعمل مع جميع أعضاء المجلس، وكل الدول الأعضاء، والمجتمعات المدنية كافة، وجميع الضحايا لضمان ألا تختفي أصوات الضحايا وأن تظل مسموعة، وأن يكون هناك قرار قانوني فيما يتعلق بما عانوه لفترة طويلة وما يعانونه الآن.

الرئيسة (*تكلمت بالفرنسية*): أشكر السيد خان على توضيحاته.

لا يوجد متكلمون آخرون مدرجون في قائمة المتكلمين.

رفعت الجلسة الساعة 12/20.